

Distr.
GENERAL

E/ESCWA/SD-WOM/2001/3
2 October 2001
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

النوع الاجتماعي والمواطنة ودور المنظمات غير الحكومية
في بلدان الإسكوا المتأثرة بالنزاعات:
دراسة حالة اليمن^(١)

DOCUMENT SECTION

سلسلة دراسات عن المرأة العربية في التنمية (٢٩)



الأمم المتحدة
نيويورك، ٢٠٠٢

(١) أعد هذه الدراسة الدكتور/السيد عادل الشرجبي، أستاذ العلوم الاجتماعية في جامعة صنعاء، بوصفه مستشاراً لدى الإسكوا. والآراء الواردة في هذه الدراسة تعبر عن وجهة نظر المؤلف، ولا تمثل بالضرورة رأي اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا).

المحتويات

الصفحة

١مقدمة
	الفصل
٣أولاً- تحليل اجتماعي-تاريخي
٣ألف- الأطر الاجتماعية والقانونية والسياسية للمواطنة في اليمن
٥باء- الديمقراطية والمواطنة والتنمية البشرية في اليمن
٨جيم- جدلية العلاقة بين النزاع والمواطنة في المجتمع اليمني
١٠دال- آثار الصراع الاجتماعي على حقوق المواطنة في اليمن
١٥هـ- الشروط الكفيلة بتحقيق مبدأ المواطنة
	ثانياً- دور المنظمات غير الحكومية اليمنية في ترسيخ حقوق المواطنة والنوع الاجتماعي
١٩ألف- نشأة المنظمات غير الحكومية في اليمن وتطورها
٢٢باء- دور المنظمات غير الحكومية في ترسيخ مبدأ وحقوق المواطنة
٢٤جيم- الترسيع المؤسسي للنوع الاجتماعي في المنظمات غير الحكومية
٢٦دال- المواطنة والنوع الاجتماعي في برامج المنظمات غير الحكومية
٤٠ثالثاً- نتائج وتوصيات
٤٠ألف- على الصعيد الحكومي
٤٠باء- على صعيد المجتمع المدني
٤٢المراجع

قائمة الجداول

٤	١- الأطر التشريعية التي صدرت في اليمن خلال الفترة ١٩٦٢-١٩٨٩ واعترافها بحقوق المواطنة
٧	٢- أهم حقوق المواطنة التي نص عليها دستور الجمهورية اليمنية لعام ١٩٩٠

المحتويات (تابع)

الصفحة

١١	٣- المشاركة حسب النوع الاجتماعي في الانتخابات البرلمانية لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٧
١٢	٤- عضوية النساء في الأحزاب السياسية الخمسة الرئيسية عام ١٩٩٧
١٣	٥- النسبة المئوية بين الجمعيات ذات العضوية النسائية والجمعيات ذات العضوية المشتركة عام ١٩٩٧
١٤	٦- مساهمة المرأة في قوة العمل حسب المحافظات
١٦	٧- مؤشرات التنمية البشرية والفقر البشري ودليل التنمية المرتبط بالنوع الاجتماعي في عدد من الدول العربية حسب ترتيبها بين ١٧٤ دولة عام ١٩٩٨
١٧	٨- تكوين رأس المال البشري على مستوى المحافظات
٢٢	٩- التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في اليمن
٢٦	١٠- أنشطة المنظمات غير الحكومية في اليمن عام ٢٠٠٠
٢٧	١١- الخصائص الأساسية للمنظمات غير الحكومية التي أجريت عليها الدراسة الميدانية حسب العنوان وسنة التأسيس
٢٨	١٢- أهداف المنظمات غير الحكومية التي شملتها الدراسة الميدانية
٢٩	١٣- تأثير حرب العام ١٩٩٤ على التجربة الديمقراطية من وجهة نظر المنظمات غير الحكومية
٣٠	١٤- أسباب نزاهة الانتخابات البرلمانية لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٧ من وجهة نظر المنظمات غير الحكومية
٣٠	١٥- الأنشطة التي مارستها المنظمات غير الحكومية بغية ضمان نزاهة الانتخابات
٣١	١٦- وجهة نظر المنظمات غير الحكومية حول قصور الأطر القانونية لحقوق المواطنة المتساوية في اليمن
٣٢	١٧- الفئات التي تعاني من قصور الأطر القانونية
٣٢	١٨- أشكال مساهمة المنظمات غير الحكومية في إصلاح الأطر القانونية المنظمة لحقوق المواطنة
٣٣	١٩- أهم الإصلاحات القانونية التي تطالب بها المنظمات غير الحكومية بغية حصول النساء على حقوق المواطنة المتساوية

المحتويات (تابع)

الصفحة

٣٤	٢٠(أ)- الأنشطة التي تمارسها المنظمات غير الحكومية بغية ترسيخ مبدأ المواطنة.....
٣٥	٢٠(ب)- الوسائل التي تستخدمها المنظمات غير الحكومية في أنشطتها.....
٣٥	٢١- استراتيجية المنظمات غير الحكومية في تمكين النساء من الحصول على حقوق المواطنة المتساوية.....
٣٦	٢٢- الجمهور المستهدف من المعلومات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية....
٣٦	٢٣- أولويات أنشطة برامج المنظمات غير الحكومية في مجال المواطنة.....
٣٧	٢٤- وجهة نظر المنظمات غير الحكومية حول أسباب تدني تمثيل المرأة في انتخابات الدورتين السابقتين ١٩٩٣ و ١٩٩٧.....
٣٧	٢٥- فئات النساء التي تعتبر أولوية في نشاط المنظمات.....
٣٨	٢٦- أسباب التنافس بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة من وجهة نظر العينة المدروسة.....
٣٩	٢٧- أشكال التعاون القائمة بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة ودمج النوع الاجتماعي.....
٤٥	المرفق- نموذج الاستمارة.....

مقدمة

تباينت التوجهات السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والقيمية بين شطري اليمن قبل إعادة توحيدهما في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠. ومع ذلك اتسم التطور الاجتماعي الذي شهده كلا الشطرين آنذاك بغياب الديمقراطية، وهيمنة الدولة على مجمل الحياة السياسية، ومحدودية فعالية المجتمع المدني في الحياة العامة، مع العلم أن شطري اليمن وقعا عدداً من الاتفاقيات الدولية المتصلة بحقوق الإنسان والمواطنة.

ومنذ العام ١٩٩٠، شهدت اليمن تطوراً إيجابياً مهماً تمثل في تغير طبيعة التوجهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لدولة الوحدة، فاختلقت عن توجهات الدولتين الشطريتين السابقتين. وقد تجسدت أهم ملامح التوجهات الجديدة في الالتزام بإرساء الديمقراطية في الحياة السياسية، والاعتراف بالتعددية السياسية، وتحديد دور الدولة في المجالات السياسية والاقتصادية، وفسح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني، وتوسيع فضاء الحريات السياسية العامة، وتهيئة الظروف الملائمة لنشاط القطاع الثالث. كما التزمت دولة الوحدة بالاتفاقيات التي وقعها الشطران السابقان، ومن ضمنها الاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان. تسير هذه التغيرات كلها في اتجاه خلق مجتمع ديمقراطي تُحدد فيه العلاقات السياسية والقانونية والاقتصادية بين الأفراد والدولة على أساس المساواة والالتزام بمبدأ المواطنة.

في هذا المناخ الديمقراطي، أعلن عن إنشاء عدد من الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية. وواكب ذلك إجراء إصلاحات تشريعية تلائم مبدأ المواطنة وإقرار المساواة بين المواطنين على اختلاف انتماءاتهم الاجتماعية ومستوياتهم الاقتصادية، ولعل من أهم هذه الإصلاحات الديمقراطية إجراء الانتخابات البرلمانية والرئاسية والمحلية.

لم تكن التغيرات، التي شهدتها اليمن منذ مطلع التسعينات من القرن العشرين، وليدة ظروف محلية وحسب، بل جاءت استجابة لتوجهات عالمية، سعت اليمن إلى الالتزام بها في تخطيط برامجها التنموية، ولا سيما في مجال التنمية البشرية المستدامة التي هي تنمية ديمقراطية قائمة على أساس المشاركة وإتاحة الفرصة للناس جميعاً للاستفادة من ثمار التنمية، وتمكينهم من الإسهام في أنشطة المجتمع كافة، وضمان حريتهم في تكوين التنظيمات والمنظمات المدنية والانتماء إليها. إن هذا التوجه التنموي توجه ديمقراطي يراعي مبادئ حقوق الإنسان وحقوق المواطنة التي تشمل التحرر من التمييز والفاقة والظلم والخوف، وتكفل للفرد حرية مزاوله عمل كريم من دون استغلال، وحرية تنمية إمكاناته الإنسانية وتحقيقها على الوجه الأكمل، ويقوم ذلك على أساس احترام حرية الفكر والتعبير، والمشاركة الفعالة في صنع القرار السياسي والاقتصادي.

مع ما تحقق من تقدم في المجال الديمقراطي، عزز حقوق الإنسان، لا يكفي عقد واحد من الزمن لتغيير النسق القيمي الثقافي في اليمن، ولا سيما الموقف من المرأة والمواطنة. وما التنمية البشرية إلا سبيل إلى تحقيق تلك الأهداف والغايات.

إلا أن إقرار حقوق المواطنة في التشريعات والخطاب السياسي لا يكفي بحد ذاته لتحقيقها وممارستها في الواقع، بل يتطلب التنفيذ من المجتمع والدولة السعي إلى تهيئة الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية، وتصحيح أوضاع المؤسسات المعنية بتطبيق حقوق المواطنة وإنفاذها، ولا سيما المؤسسات القضائية والأمنية، ومكافحة الفساد الإداري، وتحديث السياسات الإعلامية والتعليمية، بما يؤدي إلى ترسيخ حقوق المواطنة وواجباتها، وتعزيز مؤسسات الدولة، ونفيع القانون بما يضمن تنفيذ هذه التوجهات.

ولا تزال منظومة القيم الاجتماعية والتوجهات الثقافية السائدة في اليمن غير مواكبة للتغيرات السياسية والتشريعية والمؤسسية التي شهدتها المجتمع، لذلك لا يزال بعض الجهات المسؤولة عن تطبيق الديمقراطية وتحقيق المواطنة، خاضعا لمنظومات قيمة تقليدية لا تعترف بالمساواة والعدالة والإنصاف والحرية واحترام الآخر، وهي جوهر الديمقراطية والمواطنة، ولا تزال القيم التقليدية هي السائدة، تحدد أدوار هذه الجهات وسلوكها. ويحول هذا الوضع دون التعامل مع أفراد المجتمع حسب مبادئ المواطنة، إنما حسب الأدوار الاجتماعية التقليدية وحسب المكانة الاجتماعية التي تحددتها الثقافة التقليدية.

يتضح مما ورد أن "الديمقراطية ليست مجرد نظام سياسي أو عملية اختيار قادة من خلال منافسة سياسية انتخابية، بل هي طريقة عيش وثقافة ومجموعة قيم ترتكز على مفهوم الكرامة الإنسانية^(١)". انطلاقا من هذا المفهوم، لا تقتصر مهمة ترسيخ الديمقراطية وتعزيز مبادئ المواطنة على المؤسسات السياسية والتنظيمات الحكومية وحسب، بل تشمل المنظمات غير الحكومية، وهي منظمات مستقلة لا تبغي الربح، والانتماء إليها انتماء طوعي وتطوعي. لذلك غالبا ما يعرف أعضاء تلك المنظمات بتفانيهم في مناصرة الأفراد الذين تنتهك حقوق مواطنيتهم وإنسانيتهم. رغم الصفات التي تميز المنظمات غير الحكومية، قد يتأثر نشاطها في مجال تعزيز قيم الديمقراطية عامة، وقيم المواطنة خاصة، سلبا بالعوامل المشار إليها أنفا. لذلك يتركز موضوع هذه الدراسة على تحليل دور المنظمات غير الحكومية في تعزيز قيم المواطنة التي تراعي مفهوم النوع الاجتماعي، بما يضمن حصول المرأة على حقوقها بصفتها مواطنة.

تقع هذه الدراسة في ثلاثة فصول: يحلل الفصل الأول أوضاع التنمية البشرية والمواطنة في اليمن وتأثير الصراع الاجتماعي عليهما، ويتناول الفصل الثاني، في دراسة ميدانية، دور المنظمات غير الحكومية في ترسيخ المواطنة التي تراعي النوع الاجتماعي، ويعرض الفصل الثالث النتائج والتوصيات التي انتهت إليها الدراسة.

(١) لاري دايوند، الثورة الديمقراطية: النضال من أجل الحرية والتعددية في العالم النامي، ترجمة سمية فلو عبود دار الساقى بيروت، ١٩٩٥، الطبعة الأولى، ص ٩.

أولاً- تحليل اجتماعي-تاريخي

ألف- الأطر الاجتماعية والقانونية والسياسية للمواطنة في اليمن

ارتبطت العلاقات الاجتماعية في المجتمع اليمني التقليدي بعملية إدارة الموارد الطبيعية، القائمة على موقع الأفراد والجماعات من ملكية الموارد الطبيعية عامة، وملكية الأراضي الزراعية خاصة. فاحتلت الفئات الاجتماعية التي تملك الأراضي الزراعية مكانة اجتماعية هامة ورئيسية في البناء الاجتماعي للمجتمعات المحلية الريفية في المجتمع اليمني التقليدي، وفي إدارة الموارد الطبيعية وفي اتخاذ القرارات المتصلة بشؤون المجتمع المحلي كافة. وحلت الفئات الاجتماعية المحرومة من ملكية الأراضي الزراعية في مكانة هامشية في البناء الاجتماعي، ولم تتمكن من المشاركة في إدارة الموارد الطبيعية، وفي عملية اتخاذ القرار المتصلة بشؤون المجتمع المحلي، ومن الاستغلال في النشاط الإنتاجي الرئيسي في الريف اليمني التقليدي. أدت هذه الأوضاع إلى نشوء أشكال من الطبقة الاجتماعية واللامساواة الاقتصادية، وفروق في نصيب الأفراد والجماعات من السلطة والثروة والمكانة الاجتماعية.

ولجت اليمن القرن العشرين في ظل علاقات اجتماعية يشوبها انعدام المساواة. وعلى الصعيد السياسي، كانت أسرة حميد الدين تحكم الشطر الشمالي، فيما كان الشطر الجنوبي واقعا تحت الاحتلال البريطاني منذ العام ١٨٣٩. مارست السلطان، الإمامية في الشمال والاستعمارية في الجنوب، سياسات استبدادية حرمت اليمنيين من حقهم في المشاركة السياسية، بل ومن القيام بالأنشطة الاقتصادية الملزمة لقدراتهم، وهذه المعاملة حولت المواطنين إلى مجرد رعايا.

وبعد حين، توجت نضالات الشعب اليمني بإسقاط النظام الإمامي في أيلول/سبتمبر ١٩٦٢، وإجلاء الاستعمار البريطاني عن الجنوب في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، وقد تمثلت أهم أهداف الحركة الوطنية اليمنية آنذاك في إسقاط النظامين السياسيين اللذين يفتقران إلى الشرعية الجماهيرية والاستعاضة عنهما بنظام سياسي تبنى علاقته بأفراد المجتمع على أساس مبدأ المواطنة المتساوية بينهم، ولا سيما بين الرجل والمرأة. استطاعت الحركة الوطنية أن تحقق عدداً من أهدافها، إلا أن هذا الهدف بالذات لم يتحقق خلال عقود الستينات والسبعينات والثمانينات من القرن العشرين، فلم تتحقق وحدة النظام السياسي، واستمر انقسام اليمن إلى دولتين، ولم تشهد السلطانان السابقان اللتان سيطرتا على الدولتين اليمنيتين آنذاك تحولا ديمقراطياً فعلياً، بل اقتصر التحول على خطابهما الإعلامي، وظلت الممارسة في الواقع خاضعة لأفكار ترفض الديمقراطية والمشاركة من خلال رفض التعددية السياسية والحزبية.

اتسمت العلاقة بين النظام السياسي في شطري اليمن والمجتمع المدني خلال الفترة ١٩٦٢-١٩٩٠ بالصراع والتناقض والتضاد. وتمثلت أهم أوجه هذا التناقض والتضاد في تعددية المجتمع المدني وأحادية السلطة ورفضها التعددية. وقد تحولت السلطة أحياناً، ولا سيما في الثمانينات، من استخدام أسلوب الصراع المباشر مع القوى السياسية إلى استخدام أسلوب الاحتواء، فأنشأت مؤسسات تمثيلية، وأجرت انتخابات برلمانية ومحلية، إلا أن هذه الإجراءات لم تؤدّ إلى المشاركة السياسية الحقيقية للمواطنين، إنما أدت إلى حشد الجماهير بأسلوب تعويي لصالح الدولة، واستمر الصراع أساساً يحكم العلاقة بين السلطة والمجتمع المدني في كل شطر، وبين السلطتين،

وفي إطار المجموعات السياسية المكونة للسلطة في كل شطر على حدة، بل واكتسب طابعاً عنيفاً في العقود الماضية.

لم يفض التطور التاريخي للمجتمع اليمني خلال الفترة ١٩٦٢-١٩٩٠ إلى تحول حقيقي في بنية المجتمع ولا في مؤسسات الدولة التي كانت تمثل جهازاً مهيمناً على الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وأثر هذا النمط من التطور الاجتماعي على المجتمع المدني، فطبع فكر الأحزاب السياسي بالطابع نفسه، ولم يكن هدفها تغيير بنية الدولة والمجتمع معاً، إنما إسقاط النخبة المهيمنة على جهاز الدولة والاستعاضة عنها بنخبة أخرى. وقد أدى تشوه مؤسسات المجتمع المدني وكبح التطور الديمقراطي إلى تشوه العمل السياسي لأجهزة الدولة ومنظمات المجتمع المدني، فباتت تستند إلى معيار الولاء، لا إلى معيار المواطنة. وهكذا تحولت المشاركة إلى مجرد تعبئة سياسية، وتطابقت الانقسامات السياسية الحديثة مع التقسيمات الطائفية والقبلية والمناطقية التقليدية.

وخلال الفترة نفسها، شهدت اليمن تحولاً على صعيد حقوق المواطنة، تمثل في توقيع أحد الشطرين أو كلاهما عدداً من الاتفاقيات الدولية التي تمت بصلة مباشرة أو غير مباشرة إلى حقوق المواطنة. ومن أهم الاتفاقيات التي وقعتها اليمن أو صدقت عليها خلال تلك الفترة: اتفاقية حقوق الإنسان، الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الاتفاقية الدولية لمناهضة سياسة القمع والاضطهاد العنصري، اتفاقية الحد من كل أشكال التمييز ضد المرأة، اتفاقية مناهضة التعذيب، اتفاقية حقوق الطفل، اتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، اتفاقية حظر الرق^(٢). إلا أن توقيع هذه الاتفاقيات لم يؤد باليمن إلى تغيير فعلي في توجهات الدولة نحو حقوق المواطنة، ولا في الآليات والأساليب التي تحكم علاقتها بالمواطن. وتضمنت الأطر القانونية والتشريعية التي صدرت خلال تلك الفترة أحكاماً متعارضة مع أحكام الاتفاقيات الدولية التي وقعتها اليمن، ولا سيما في ما يتعلق بحقوق المواطنة. لذلك، شهدت تلك الفترة من تاريخ اليمن تناقضاً بين الديمقراطية في الخطاب السياسي وتغييبها في الممارسة.

الجدول ١- الأطر التشريعية التي صدرت في اليمن خلال الفترة ١٩٦٢-١٩٨٩ واعترافها بحقوق المواطنة

الدساتير والقوانين الشمالية	الإجراءات المتعلقة بتطبيق المواطنة المراعية لمفهوم النوع الاجتماعي
دستور عام ١٩٦٤	حرم النساء من عضوية مجلس الشورى وقيامه على أساس التعيين (المادة ٤٧).
الإعلان الدستوري الصادر في ١٩٧٨	قضى بتعيين (وليس انتخاب) أعضاء مجلس الشعب التأسيسي واستثنى النساء من عضويته.
القرار الدستوري رقم ٢ لعام ١٩٦٨	قضى بتعيين أعضاء المجلس الوطني واستثنى النساء من عضويته.

(٢) زيد محمد حجر، "الاتفاقيات التي وقعتها اليمن"، في: دراسات يمنية، العدد ٥٣، صنعاء، ١٩٩٤، ص ص. ١٥٥-١٧٩.

الجدول ١ (تابع)

الاجراءات المتعلقة بتطبيق المواطنة المراعية لمفهوم النوع الاجتماعي	الدساتير والقوانين الشمالية
حرم النساء من حقوق الترشيح والانتخاب لعضوية مجلس الشورى، فضلاً عن تعيين ٢٠/ من أعضائه (المادة ٤٦).	دستور عام ١٩٧٠
حرم النساء والمتجنسين (مهما كانت مدة التجنس) من عضوية مجلس الشورى (المادة ١).	القرار الجمهوري رقم ١ لعام ١٩٧١
حرم النساء والمتجنسين (مهما كانت مدة التجنس) من عضوية مجلس الشعب التأسيسي (المادة ١).	القانون رقم ٨ لعام ١٩٧٥
لم يجر تطبيقه.	قانون رقم ٩ لعام ١٩٨٠
تعيين ٥ أعضاء في كل مجلس بلدي مقابل انتخاب ٤ آخرين (مادة ٢).	قانون رقم ١٨ لعام ١٩٧٩ المعدل عام ١٩٧٩
الاجراءات المتعلقة بتطبيق المواطنة المراعية لمفهوم النوع الاجتماعي	الدساتير والقوانين الجنوبية
عملاً بأحكامه، عين مجلس الرئاسة أعضاء مجلس الشعب الأعلى عام ١٩٧١.	القرار الدستوري رقم ١ لعام ١٩٧٠
حظر ترشيح من جردوا من حقوقهم السياسية (مادة ٦) فضلاً عن أن حق الترشيح خول بعض المنظمات التي تهيمن عليها الدولة.	قانون الانتخابات المحلية رقم ١٨ لعام ١٩٧٧
نص على ألا يكون المرشح معادياً لثورتي ١٤ تشرين الأول/أكتوبر و ٢٦ أيلول/سبتمبر وحصر حق الترشيح في الحزب الاشتراكي اليمني وبعض التنظيمات التي تهيمن عليها الدولة.	قانون انتخابات مجلس الشعب الأعلى رقم ١٨ لعام ١٩٧٨
منح حق ترشيح المرشحين والإشراف على الانتخابات للحزب الاشتراكي اليمني وبعض المنظمات الجماهيرية التي يسيطر عليها الحزب والدولة.	قانون انتخابات مجلس الشعب الأعلى ومجالس الشعب المحلية

باء - الديمقراطية والمواطنة والتنمية البشرية في اليمن

استقر مبدأ المواطنة في الفكر السياسي المعاصر مفهوماً تاريخياً شاملاً ومعقداً، ذا أبعاد متنوعة؛ تجمع المادي-القانوني، والثقافي-السلوكي، والوسيلة أو الغاية التي يمكن بلوغها تدريجياً. ويتطلب ترسيخ مفهوم المواطنة وتنميته في الممارسة "إقرار مبادئ وإنشاء مؤسسات وتوظيف أدوات وآليات تضمن تطبيق هذا المبدأ على أرض الواقع"^(٣). وإذا كان التعبير عن هذه المتطلبات يشهد بعض المرونة بين دولة وأخرى وبين زمن وآخر، لا يجوز أن تصل تلك المرونة إلى حد الإخلال بمتطلبات مراعاة مبدأ المواطنة، كما استقر في الفكر السياسي الديمقراطي المعاصر، وما اتفق عليه من عناصر ومقومات مشتركة لا بد من تيسرها ليتحقق مبدأ المواطنة. لا بد، أيضاً، من وجود الحد الأدنى من الشروط التي تعبر عن مراعاة مبدأ المواطنة في دولة ما أو عدم مراعاته، وتشمل هذه الشروط الحقوق القانونية والدستورية وضمانات المشاركة السياسية الفعالة، والحد الأدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

(٣) علي خليفة الكواري، "مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية"، في: المستقبل العربي، العدد ٢٦٤، بيروت، ٢٠٠١، ص ١٢٣.

تأكيداً لما سبق، تعتبر أنظمة الحكم الديمقراطي الأكثر ضماناً لتحقيق مبدأ المواطنة. وتجدر بنا الإشارة إلى أن الديمقراطية الليبرالية التقليدية التي يطلق عليها البعض تسمية "ديمقراطية الحماية"^(٤) لم تعد قادرة على استيعاب مفهوم المواطنة بدلالاته المعاصرة. يقوم هذا النمط من الديمقراطية على أساس دستور ينظم العلاقة بين المواطنين وحكامهم، ويكفل مراقبة تصرفات الحكام من خلال مجالس تمثيلية مختارة عن طريق الانتخابات العامة المباشرة والسريّة. وفي ظل هذا النمط من الديمقراطية، تتحقق مشاركة المواطنين في الحياة السياسية.

وفي موازاة هذا المسار، تطورت توجهات تنظر إلى الديمقراطية باعتبارها آلية لتحقيق التقدم الاجتماعي والاقتصادي، وتلاقى هذان المساران خلال العقد التاسع من القرن العشرين، حينما تركز ما يسميه البعض "الديمقراطية التنموية"^(٥) التي تترادف مع مفهوم التنمية البشرية، وهو مفهوم كون رؤية جديدة للتنمية اعتمدها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في أول تقرير أصدره عن التنمية البشرية عام ١٩٩٠. ويجسد هذا المفهوم منهجاً أوسع لتحسين الوضع الإنساني للرجال والنساء، وللأجيال الحاضرة والمقبلة على السواء. وتتجاوز التنمية البشرية الدخل والنمو، لتغطي القدرات الإنسانية كافة، وتؤكد احتياجات الناس وطموحاتهم واختياراتهم. وقد تطورت رؤية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشأن التنمية البشرية عاماً بعد عام، ويظهر هذا التطور في التقارير السنوية التي أصدرها منذ العام ١٩٩٠ حتى العام ٢٠٠٠، ويمكن القول إن مفهوم التنمية البشرية بصيغته العامة يشير إلى أن الإنسان هو محور هذه التنمية.

ينبغي للتنمية البشرية أن تتضمن بناء القدرات البشرية والانتفاع بها، ويتطلب نجاح برامج التنمية البشرية تهيئة البيئة المناسبة ليتمكن الإنسان بحياة مديدة خالية من العلل، ولا يتيسر السبيل إلى هذه الغاية من غير القضاء على الفقر. وتميزت التنمية البشرية عن غيرها من الجوانب التنموية بتوجهاتها الديمقراطية وتأكيداً على المشاركة، فهي تؤكد على ضرورة تنمية الخيارات المتاحة للناس، فأصبح الاهتمام ينصب على قياس التنمية، ليس بمقدار التوسع في الإنتاج والثروة فحسب، إنما وفي المقام الأول، بمقدار التوسع في نطاق الخيارات المتاحة للناس. استناداً إلى هذه التوجهات تكون التنمية البشرية "عملية توسيع الخيارات المتاحة للناس عن طريق توسيع الوظائف والقدرات البشرية، ومن ثم تعبر التنمية البشرية عن النتائج التي تتحقق عن طريق هذه الوظائف والقدرات"^(٦). كما أن التنمية البشرية هي التي تضمن المساواة بين الرجل والمرأة في حقوق المواطنة.

في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠، أعيد توحيد شطري اليمن لينشأ كيان سياسي جديد هو الجمهورية اليمنية. وقد تزامن قيام الدولة الموحدة مع حدوث تحولات ديمقراطية باتجاه الاعتراف بحقوق المواطنة وحقوق الإنسان. وشهد العامان الأولان من عمر الوحدة صدور عدد من القوانين المنظمة للحياة السياسية والاقتصادية، وحقوق المواطنة وواجباتها. وتمثل أهم التحولات التشريعية في

(٤) فهمي جدعان، "نحن والديمقراطية: مفهوم تنويري"، في: عالم الفكر، العدد ٣، الكويت، ٢٠٠١، ص ١٤٦.

(٥) المرجع ٤.

(٦) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠، ص ١٧.

إقرار دستور الجمهورية الذي أجري الاستفتاء عليه يومي ١٥ و ١٦ أيار/مايو ١٩٩١، وأجريت عليه سلسلة تعديلات خلال الأعوام اللاحقة.

الجدول ٢ - أهم حقوق المواطنة التي نص عليها دستور الجمهورية اليمنية لعام ١٩٩٠

رقم المادة في الدستور	حقوق المواطنة
٥	حق تشكيل الأحزاب السياسية
٢٩	الحرية في ممارسة العمل
٤٠	المساواة أمام القانون
٤٠	مساواة المرأة بالرجل
٤١	حرية الرأي والتعبير
٤٢	الحق في الانتخابات وتشكيل الجمعيات والنقابات
٤٤	عدم إبعاد أي مواطن عن البلاد
٤٢	حرية الانتخابات
٥٠	الحق في المساواة أمام القضاء
٥٥	الحق الطبيعي للإنسان في الحياة
٥٧	حق تشكيل الجمعيات والنقابات

المصدر: وزارة التخطيط والتنمية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٨: اليمن، صنعاء، ١٩٩٨، ص ٩٣.

ما إن أعلنت دولة الوحدة، حتى دبت في الواقع السياسي اليمني حالة لم يعهدها من قبل، حالة تسابق على تشكيل أحزاب سياسية أو الإعلان عن أحزاب كانت تعمل في نطاق السرية قبل الوحدة. واستندت القوى السياسية إلى "المادة ٣٩"^(٧) من دستور دولة الوحدة التي نصت على حرية التنظيم السياسي والنقابي والمهني، وكفلت حماية حرية التعبير اللفظي والسلوكي.

وفي كنف دستور دولة الوحدة وتوجهاتها الديمقراطية المعلنة، أجريت أربعة انتخابات حتى الآن هي: الانتخابات التشريعية عام ١٩٩٣، والانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٧، والانتخابات الرئاسية عام ١٩٩٩، والانتخابات المحلية عام ٢٠٠١.

وعلى صعيد التنمية الاجتماعية والاقتصادية، التزمت التجربة اليمنية، منذ عام ١٩٩٠، باتباع استراتيجية اقتصاد السوق مع الاعتماد على الدولة في تأمين البنى الأساسية وبعض احتياجات المواطنين في مجال الصحة والتعليم. فضلاً عن ذلك، استرشدت سياسات اليمن بالتنمية في العقد الأخير من القرن العشرين بقرارات وتوصيات المؤتمرات الدولية المعنية بالتنمية البشرية. ويشير تقرير حكومي رسمي إلى "أن الإجراءات التي اتخذتها الحكومة اليمنية تتوافق من حيث المبدأ مع

(٧) حسن أبو طالب، الوحدة اليمنية: دراسات في عمليات التحول من التشطير إلى الوحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٤، الطبعة الأولى، ص ٢٤٩.

الاتجاهات الرئيسية لمقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوبنهاغن ١٩٩٥) وتهدف إلى توفير بيئة اقتصادية وسياسية وقانونية مواتية للتنمية الاجتماعية^(٨).

بالنظر إلى التشريعات والمؤسسات التي استحدثت في اليمن منذ عام ١٩٩٠، يمكن القول إن اليمن نفذت شكلياً مبادئ "الحكم الصالح وشروطه"^(٩). فقد شهدت إنشاء مجموعة من المؤسسات الديمقراطية على رأسها البرلمان، الذي يعنى بوضع القواعد القانونية والرقابة على الحكومة ومساءلتها؛ وأقرت الوثائق التشريعية مبدأ التداول السلمي للسلطة والمساواة بين المواطنين في حق الانتخاب، كما أقرت حيادية أجهزة القضاء واستقلالها، وحرية السوق، وفسحت المجال لتأسيس المنظمات الأهلية، ونصت التشريعات على حيادية المؤسسة العسكرية والأجهزة الأمنية وعدم تدخلها في التنافس السياسي.

شكل التحول الديمقراطي في اليمن جزءاً من توجه عالمي في التحول الديمقراطي. لكن هذا التحول لا يكفي، على أهميته، لضمان حقوق المواطنة المتكاملة والمتساوية. فقد تبين أن البلدان التي تمر بمرحلة التحول إلى الديمقراطية تواجه عموماً عدداً من التحديات أهمها "عدم تحقق المساواة الأفقية بين الفئات والشرائح الاجتماعية والمناطق الجغرافية، التعسف في ممارسة السلطة، تجاهل البعد الاقتصادي للديمقراطية وحقوق الإنسان، عدم تلبية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية لبعض الجماعات الاجتماعية والسكانية، عدم معالجة تركة الماضي الاستبدادي"^(١٠). ويبيّن تقييم التحول الديمقراطي في اليمن حسب الممارسة السياسية أن الديمقراطية ما زالت تواجه هذه التحديات التي تواجهها الديمقراطيات الناشئة، ومن ضمنها تحقيق مبدأ المواطنة التي تراعي النوع الاجتماعي.

جيم - جدلية العلاقة بين النزاع والمواطنة في المجتمع اليمني

إن المجتمع اليمني مجتمع شديد التراتبية، حددت ثقافته التقليدية أدوار الأفراد ومكاناتهم الاجتماعية وحقوق الأفراد وواجباتهم على أساس النوع الاجتماعي والانتماءات الطبقية والجهوية والطائفية. ونتيجة استمرار تأثير البنى القبلية التقليدية في المجتمع اليمني، تعمقت هذه التراتبية الاجتماعية، ولم تصبح التحولات السياسية التي شهدتها اليمن منذ مطلع عقد التسعينات جزءاً من ثقافة المجتمع اليمني بعد، ولم تستطع أن تغير النسق القيمي السائد، فعجزت عن التخفيف من حدة تأثير الثقافة التقليدية وعن ترسيخ انتماء الأفراد إلى الوطن. وما زالت التجربة الديمقراطية في اليمن متأثرة بظروف النشأة. ومن سوء حظ هذه التجربة أنها نشأت في ظل أزمات اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية.

(٨) وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية، التقرير الوطني حول متابعة تنفيذ مقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوبنهاغن ١٩٩٥ + ٥ سنوات)، صنعاء، ٢٠٠٠، ص ٥٤.

(٩) فرجاني، "الحكم الصالح وشروطه: رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية"، في: المستقبل العربي، العدد ٢٥، بيروت، ٢٠٠٠.

(١٠) المرجع رقم ٦.

ومع أن الأطر القانونية والحقوقية التي تنظم علاقة المواطنين بالدولة وعلاقة المواطنين بعضهم ببعض الآخر قد تغيرت واتخذت شكلاً ديمقراطياً، ما زالت الفجوة واسعة بين النصوص والممارسات؛ فالجهات المكلفة بتنفيذ هذه النصوص ما زالت واقعة تحت تأثير الوعي الذي تكوّن خلال الحقبة السابقة سواء أكان في الشمال أو الجنوب، وتصدر عنها، بالتالي، ممارسات قد تتعارض والنصوص القانونية، ومن ضمنها حقوق المواطنة التي تراعي النوع الاجتماعي.

علاوة على ما سبق، يكون الصراع في المجتمعات الديمقراطية وفي مجتمعات الحكم الصالح صراعاً شاملاً على المستويات الاقتصادية والثقافية والأيدولوجية، صراعاً اجتماعياً بين مجموعات من المواطنين تختلف مصالحهم، وساحتهم مؤسسات المجتمع المدني، وهو يخضع لأساليب قانونية وانتخابية سلمية، وهدفه الأول تغيير السياسات بما يتلاءم مع مصالح المجموعات المتصارعة. أما في المجتمعات التي لم تستكمل فيها عملية البناء الديمقراطي وتشييد أركان الحكم الصالح، وتسيطر فيها نخب محدودة على الدولة، التي تمارس، بدورها، هيمنة شديدة على مؤسسات المجتمع المدني، ينتقل الصراع من المستوى الاجتماعي إلى المستوى السياسي، فتسعى المجموعات الاجتماعية إلى الالتحاق بالسلطة باعتبار مؤسساتها، وليس مؤسسات المجتمع المدني، الآلية الوحيدة للتعبير عن رؤاها السياسية والثقافية والاجتماعية ولتحقيق مصالحها الاقتصادية. يؤدي هذا الوضع إلى انقسام النخبة الحاكمة على ذاتها إلى عدد من التوجهات والمجموعات المتصارعة، وهذا الانقسام يفضي إلى تكرار دورات العنف بين المجموعات السياسية المكونة للسلطة وارتباط التغيير السياسي بالأساليب العنيفة.

مع التوجهات الديمقراطية المعلنة في اليمن منذ عام ١٩٩٠، ومع بعض المظاهر الديمقراطية التي شهدتها اليمن خلال السنوات الثلاث الأولى من عقد التسعينات، وتجلت في حرية الصحافة وحرية تكوين الأحزاب السياسية ومنظمات المجتمع المدني، لم تتزامن تلك المظاهر مع توسيع حقيقي لآليات المشاركة، فتأخر إجراء أول انتخابات تشريعية حتى نيسان/أبريل ١٩٩٣، وتأخر إجراء انتخابات رئاسية مباشرة من خلال تصويت المواطنين حتى أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، وتأخر إجراء انتخابات محلية حتى شباط/فبراير ٢٠٠١. وبغض النظر عن نزاهة هذه الانتخابات أو عدم نزاهتها، لم يؤدّ إجراؤها إلى حدوث تغيير جوهري في طبيعة النخبة الحاكمة، ولا في طبيعة إدارتها للدولة ولأجهزة السلطة التنفيذية، ولا في طبيعة علاقتها بالمواطنين. وهذا ما يسمح بالقول إن المواطنين اليمنيين لم يستطيعوا تغيير السياسات الحكومية عبر الآليات الديمقراطية، ما أقحم اليمن في حالة من عدم الاستقرار السياسي لفترة في أوائل التسعينات تطورت إلى حرب في صيف عام ١٩٩٤.

لم تخلُ أهداف الأحزاب السياسية والمنظمات غير الحكومية والمجموعات الاجتماعية التقليدية والحديثة، التي كانت طرفاً في إحداث مظاهر عدم الاستقرار السياسي، من أهداف مطلبية ومصالح خاصة، إلا أنها لم تخلُ، أيضاً، من أهداف تتعلق بمبدأ المواطنة. ومن أبرز الاستشهادات التي يمكن عرضها في هذا السياق المطالب التي حركت إضرابات القضاة عام ١٩٩٢، وتمثل أهمها في

المطالبة بتأكيد الولاية الشرعية للقضاة بإصدار قرارات تعيينهم وأدائهم اليمين، واستقلال القضاء بما يضمن عدم التدخل في عمله مهما كانت الظروف^(١١).

ومع تعدد أسباب الحرب، لا شك في أن تحليلاً اجتماعياً-سياً معمقاً لن يستثني شعور بعض المواطنين بغياب المواطنة المتساوية من قائمة الأسباب التي أدت إلى نشوبها، بل إن العلاقة بين مبدأ المواطنة وحرب صيف عام ١٩٩٤ علاقة جدلية^(١٢)، ففي الوقت الذي أدى انقراض حقوق المواطنة إلى اندلاع الحرب، أدت الحرب إلى إذكاء الشعور بالتمييز بسبب الانتخابات الجهوية والقبلية. وكانت أكثر الفئات الاجتماعية تقليدية في اليمن ترى أن الخروج من الأزمة السياسية التي شهدتها اليمن في مطلع التسعينات من القرن العشرين لا يمكن إلا عبر سيادة مبدأ المواطنة والمساواة والعدالة.

ويعتبر شيوخ القبائل إحدى الأدوات القمعية للدولة، وهم، أيضاً، إحدى أدوات سيطرتها الأيديولوجية، وهم يوظفون علاقات الموالاة الشخصية التي تربطهم بأفراد قبائلهم في تحقيق انتصارات انتخابية للنخب الحاكمة. إن هذه المصالح المتبادلة بين شيوخ القبائل والقادة التقليديين من جهة، والنخب الحاكمة من جهة أخرى، أدت إلى وقوع هذه النخب في تناقض شديد بين الحداثة والتقليدية وبين الخطاب السياسي الديمقراطي والممارسة المنحازة لصالح النخبة الاجتماعية التقليدية. أدى هذا الوضع إلى إعادة صياغة العلاقات القبلية في المحافظات التي كانت قد ضعفت فيها القبيلة من خلال إعادة أراضي شيوخ القبائل التي كانت قد وزعت على الفلاحين ومنح شيوخ القبائل في هذه المحافظات امتيازات مالية وإدارية وسياسية، بغية كسب ولائهم.

وتجدر بنا الإشارة إلى أن المرأة في المحافظات الجنوبية كانت قد حققت تقدماً في ظروف حياتها الأسرية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية بفعل التقدم الذي أحرز في تعليم المرأة وتطور المؤسسات المدنية منذ فترة طويلة. فأعيد تحديد العلاقات بين الجنسين بمنح المرأة حقوقاً جديدة وقدرات جديدة، وكان بإمكانها طلب الطلاق ورفض الزواج المدبر بين الأسر من غير موافقتها والعمل والانتخاب، وطلب مساعدة المنظمات الأهلية والدولة للحصول على حقوقها. كما سعى القانون إلى المساعدة في تعيين حدود ميدان النزاع المشروع بين المرأة وأصحاب السلطة التقليديين. إلا أن معظم هذه المكاسب التي حققتها المرأة في المحافظات الجنوبية لم تدم بعد الوحدة.

دال- آثار الصراع الاجتماعي على حقوق المواطنة في اليمن

يتضح من العرض السابق أن الصراع الاجتماعي في اليمن والصراع السياسي عامة أحدث أثراً بالغاً على العلاقة بين الدولة والمجتمع المدني وعلى علاقة مؤسسات المجتمع المدني بعضها ببعض الآخر. ونجمت عن هذا الصراع حالة من ضعف الإلتزام بالمواطنة المتساوية حقوقاً

(١١) المرجع رقم ٧ ص ٢٨٥.

(١٢) جمال سند السودي، حرب اليمن ١٩٩٤: الأسباب والنتائج، نقلاً عن بول دريش، مركز الإمارات للبحوث والدراسات الاستراتيجية، الطبعة الأولى، أبو ظبي، ١٩٩٥، ص ٥٩.

وواجبات، وهي حالة أثرت سلباً على مستوى أداء الأجهزة الحكومية وعلى علاقة المواطن بالحكومة. وسيعرض هذا الجزء من الدراسة لأوضاع حقوق المواطنة في اليمن من خلال تحليل مستوى الالتزام بأربعة حقوق هي: حق المشاركة، حق المساواة والكرامة، حق المساءلة، حق حرية الرأي والتعبير عنه.

١- حق المشاركة

تضمن دستور الجمهورية اليمنية وقانون الانتخابات العامة نصوصاً تكفل نزاهة الانتخابات وشموليتها ودوريتها وسريتها، والمساواة بين المرأة والرجل في حق التصويت والترشيح. غير أن الواقع الاجتماعي الراهن يعوق تنفيذ هذه النصوص فعلياً، إذ أن الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية التي يعيشها بعض الفئات الاجتماعية، ولا سيما الفئات المهمشة والأكثر فقراً في المجتمع اليمني، تحول بأفرادها دون ممارسة حقوقهم الانتخابية بحريتهم وإرادتهم، فتتحول العمليات الانتخابية بالنسبة إلى هذه الفئات مجرد تعبئة سياسية. فضلاً عن ذلك، يحول الواقع الثقافي الراهن بعدد كبير من المواطنين اليمنيات دون ممارسة حقهن في المشاركة السياسية.

الجدول ٣- المشاركة حسب النوع الاجتماعي في الانتخابات البرلمانية لعامي ١٩٩٣ و١٩٩٧

الممارسة الانتخابية	الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٣				الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٧			
	رجال		نساء		رجال		نساء	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
مرشحون حزبيون	١ ٢٠٨	٩٨,٥	١٨	١,٥	٨٣٨	٩٨,٦	١٢	١,٤
مرشحون مستقلون	١ ٩١٦	٩٨,٧	٢٤	١,٣	٢٩٩٠	٩٩,٦	١١	٠,٤
مجموع المرشحين	٣ ١٢٤	٩٨,٧	٤٢	١,٣	٣٨٣٨	٩٩,٣	٢٣	٠,٧
السكان في سن الانتخاب	٣ ٠٧٦ ٠٥٦	٤٩	٣ ٢٠٦ ٨٣٣	٥١	٣ ٤٦٤ ٥٧٠	٥٠	٣ ٤٥٦ ٩٩٢	٥٠
المسجلون في جداول الانتخابات	٢ ٢٠٩ ٩٤٤	٧٤,٧	٧٤٨ ٣٧٩	٢٥,٣	٣ ٣٦٤ ٧٢٣	٧٢,٦	١ ٢٧٢ ٠٧٣	٢٧,٤
المقترعون	٢ ١٨٩ ٤٧٣	٨١,٤	٥٠١ ٥٩١	١٨,٦	٢ ٤٢٦ ٢٢٤	٨٥,٨	٤٠٠ ٠٠٠	١٤,٢
الفائزون في الدوائر	٢٩٩	٩٩,٣	٢	٠,٧	٢٩٩	٩٩,٣	٢	٠,٧

المصدر: ركب الباحث الجدول من بيانات متفرقة للجنة العليا للانتخابات.

لا يقتصر تدني مشاركة المرأة على الانتخابات العامة، بل يشمل الحياة السياسية عامة، ومؤسسات المجتمع المدني. ويوضح الجدول ٤ أن عضوية المرأة في الأحزاب السياسية ما زالت محدودة.

الجدول ٤ - عضوية النساء في الأحزاب السياسية الخمسة الرئيسية عام ١٩٩٧
(بالنسبة المئوية)

الحزب	مستوى العضوية		
	المستوى القيادي	المستوى القاعدي	الحزب ككل
المؤتمر الشعبي العام	٢,٦٧	٣,٧٦	٣,٧٣
الحزب الاشتراكي اليمني	٣,٦٦	١,٧٧	١,٧١
التجمع اليمني للإصلاح	صفر	٠,٧٣	٠,٧٣
التنظيم الوحدوي الشعبي الناصري	٥,٥٦	١,٥٧	١,٧٠
حزب البعث العربي الاشتراكي	صفر	١,٨٨	١,٨٨

المصدر: سعيد المخلافي، "مكانة المرأة في الأحزاب والتنظيمات السياسية اليمنية"، مجلة دروب، العدد صفر، صنعاء، ١٩٩٩، ص ٧٩.

تعزى محدودية مشاركة المرأة في الأحزاب السياسية إلى عدم قدرة هذه الأحزاب على اجتذاب المرأة إلى ممارسة النشاط السياسي، وهو من أنشطة الحقل العام، التي ما زالت تعتبر من اختصاص الرجل في اليمن، حسب معايير تقسيم العمل على أساس النوع الاجتماعي. ولا تقل المرأة اليمنية امتثالا عن الرجل لمنظومة القيم الاجتماعية التقليدية، فقد استبطنت المرأة هذه القيم وأصبحت هي نفسها تنظر إلى نفسها باعتبارها أدنى مكانة من الرجل، وإلى الفصل بين عالم الرجال وعالم النساء باعتباره أمراً طبيعياً.

في ظل هذا الواقع، سعت بعض النساء إلى تشكيل جمعيات غير حكومية تقتصر العضوية فيها على النساء. ويلاحظ أن علاقة وطيدة تقوم بين سيادة البنى القبلية وقوة تأثيرها من جهة، وميل النساء إلى تأسيس جمعيات غير حكومية تقتصر العضوية فيها على النساء من جهة أخرى، فلا توجد جمعيات مشتركة العضوية في كل من محافظتي شبوة ولحج، بينما يتساوى عدد الجمعيات المشتركة العضوية والجمعيات ذات العضوية النسائية في كل من محافظات حضرموت والمحويت وذمار وحجة، وهي محافظات تعرف بتماسك البنى القبلية وشدة تأثيرها. أما في محافظات الحديدة وإب وعدن وتعز وصنعاء، حيث ضعفت البنى القبلية، يفوق عدد الجمعيات المشتركة العضوية عدد الجمعيات ذات العضوية النسائية المغلقة، وفي ذلك دلالة على أن أدنى نسبة للجمعيات النسائية المغلقة، مقارنة بالجمعيات المشتركة، هي في محافظة عدن، التي هي أكثر المحافظات اليمنية تحضرًا، وتبلغ نسبة سكان الحضر إلى مجموع سكانها ٩١,٣ في المائة تقريباً.

كان عدد النساء في البرلمان الذي انتخب عام ١٩٩٣ اثنتين فقط من مجموع أعضاء البرلمان البالغ ٣٠٠ وعضو واحد، وفي الانتخابات البرلمانية التي أجريت عام ١٩٩٧ لم تفر غير اثنتين من النساء فقط؛ فبعد سبع سنوات من عمر الديمقراطية في اليمن لم يتغير تمثيل المرأة في المؤسسة التشريعية، وقد واجهت النساء الاثنتان والأربعون اللواتي رشن أنفسهن لانتخابات ١٩٩٣ أشكالا من العدائية، حتى أن ثلاثاً منهن فقط قررن أن يرشن أنفسهن مرة أخرى.

الجدول ٥ - النسبة المئوية بين الجمعيات ذات العضوية النسائية والجمعيات ذات العضوية المشتركة عام ١٩٩٧

المحافظة	الجمعيات مشتركة العضوية	الجمعيات ذات العضوية النسائية
صنعاء	٢٢	١١
تعز	٢٠	١٤
عدن	١٣	٣
إب	٦	٤
الحديدة	٤	٢
حجة	١	١
ذمار	١	١
المحويت	١	١
حضر موت	١	١
شبو	-	١
لحج	-	١
الاجمالي	٦٩	٤٠

المصدر: فؤاد عبد الجليل الصلاحي، المرأة في الجمعيات النسائية الأهلية، دراسة غير منشورة، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨، ص ٣٥.

كان حزب التجمع اليمني للإصلاح، وهو حزب إسلامي التوجه، الأنشط في دفع النساء إلى ممارسة حقهن الانتخابي في أثناء التحضير لانتخابات ١٩٩٧. ولا يعزى هذا الموقف إلى إيمان الحزب بالمساواة بين الرجل والمرأة، بل إلى مراهنته على أن النساء يتبعن أزواجهن في التصويت. إن هذا التوجه المزدوج حيال قضايا حقوق المرأة بصفتها مواطنة لا يقتصر على حزب التجمع اليمني للإصلاح، إنما هو موقف معظم الأحزاب اليمنية تجاه المرأة، ومن ضمنها الأحزاب ذات الخطاب السياسي الحديث. أما حزب المؤتمر الشعبي العام الحاكم، فلم يتخذ موقفاً حاسماً في هذا الشأن، وقد وعد قادة الحزب في الفترة السابقة، بالعمل على ترشيح ما لا يقل عن ٢٠ امرأة لعضوية البرلمان، ولم تضم قائمته المؤلفة من ٢٢١ مرشحاً سوى مرشحتين^(١٣)، وهما المرشحتان الوحيدتان اللتان نجحتا في الانتخابات البرلمانية للعام ١٩٩٧.

يعزى تدني مستويات المشاركة السياسية للنساء اليمنيات إلى ضعف مشاركتهن في الحياة الاجتماعية للمجتمع اليمني عامة، وفي النشاط الاقتصادي خاصة. ويفسر ضعف هذه المشاركة بتأثير التوجهات التقليدية في النظر إلى عمل المرأة. وتبين تراتبية الأعمال أن عمل المرأة في الزراعة مقبول في المناطق الريفية، بينما تعتبر بعض المهن، كالتعليم والأعمال المكتبية، من المهن المناسبة للمرأة في البيئة الحضرية، ويعتبر عمل المرأة في المصانع أدنى منزلة في المدن والمراكز الحضرية، ويعاني العمل في مجال الخدمات الصحية من الإجحاف، فالتمريض والمهن

(١٣) صلاح الدين هداش، "حق الانتخاب في إعلانات واتفاقيات حقوق الإنسان والتشريعات اليمنية"، في: حقوقنا، العدد ٣، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، اليمن، ١٩٩٩.

الطبية المساعدة لا تتمتع إلا بمكانة متواضعة، على الرغم من التقدير الذي يحظى به الأطباء، ومنهم الطبيبات.

الجدول ٦- مساهمة المرأة في قوة العمل حسب المحافظات
(بالنسبة المئوية من العدد الإجمالي)

المحافظة	العاملات في قوة العمل	العاملات في المهن الطبية والفنية	العاملات في الإدارة والتنظيم
الأمانة	٦,٧	٣٩,٤	٠,٩٧
صنعاء	٢٥,١	٠,٧	٠,٠١
عدن	١٧,١	٣٤,٦	٠,٥٣
تعز	٢٣,١	٤,٢	٠,٠٤
الحديدة	١٧,٦	٤,٣	٠,٠٢
لحج	١٦,٣	٦,٥	٠,٠٤
إب	١٨,٧	٢,٤	٠,٠٣
أبين	١٨,٢	١٢,٩	٠,٠٦
ذمار	٣٦,٣	٠,٦	٠,٠١
شبو	٢٠,٥	١,٣	٠,٠٣
حجة	١٥,٠	١,٩	٠,٠١
البيضاء	٠,١	٢,٩	٠,٠٣
حضر موت	١٤,٧	٧,٥	٠,٠٣
صعدة	٢٧,٥	٠,٧	٠,٠١
المحويت	١٧,٤	١,٣	صفر
المهرة	١٢,٤	٥,٢	٠,٠٢
مأرب	٢١,٣	١,٧	٠,٠٢
الجوف	٣٢,٨	٠,٤	صفر

المصدر: وزارة التخطيط والتنمية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: اليمن، ١٩٩٨، ص ١٢٦.

٢- المساواة والكرامة

كفل الدستور اليمني حق المساواة والكرامة لجميع المواطنين. فنصَّ على التضامن الاجتماعي القائم على العدل والحرية والمساواة في ظل القانون، وعلى المساواة بين النساء والرجال في الحقوق والواجبات أمام القانون، ومساواة المواطنين جميعاً في الحقوق والواجبات أيضاً. إلا أن الهوية سحيقة بين النصوص والواقع المحقق. ولا يزال تنفيذ النصوص في الواقع يصطدم بعقبات شتى منها رفض المتنفيين التقليديين الالتزام بمبدأ سيادة القانون، "والأجهزة القضائية قلما تستجيب للقانون بكل قواعده وإجراءاته بحجة أن القوانين الصادرة لا تلائم الواقع الاجتماعي في اليمن^(١٤)"،

(١٤) عبد المجيد ياسين نعمان، "ممارسات الأجهزة ومدى استجابتها للقانون"، ورقة مقدمة إلى ندوة القانون والمجتمع في اليمن، المركز العام للدراسات والنشر والإصدار، صنعاء، ٧-٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، ص ٤.

فيطال التعطيل النصوص القانونية كافة ابتداء من قانون المرور وصولاً إلى القوانين التي تنظم سلطات الدولة.

٣- مسألة السلطات

تعتبر المساءلة حقاً من حقوق المواطنة وركناً من أركان الحكم الصالح، وهو حكم ديمقراطي قائم على أساس حكم الشعب لنفسه من خلال مؤسسات، وهو نمط من الحكم تزول فيه شخصية السلطة ومظاهر حكم الفرد أو القلة من الناس.

يرتبط حق المساءلة بمبدأ سيادة القانون المطلقة، التي تخضع لها العلاقات والتصرفات وتمر بها الأنشطة التي تحدث في المجتمع. كما تشمل جميع الناس والهيئات، ومن ضمنها هيئات الدولة وسلطاتها الثلاث: التنفيذية والتشريعية والقضائية. إن هذه السيادة للقانون لم تصبح مطلقة بعد في واقع اليمن، فلا تزال تتعرض للتجاوز والخرق والتكؤ في حمايتها وتطبيقها.

٤- حرية الرأي والتعبير

لا تعني كفالة حرية الرأي والتعبير في النصوص القانونية كفالة ممارسة هذا الحق في الواقع. إنما تقتضي ممارسة هذا الحق أن تصان الشرعية القانونية، وأن تلتزم المؤسسات المعنية بحماية الحقوق الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومنها حرية الرأي والتعبير، وأن تتمتع بالحياد والاستقلال القانوني الفعلي.

ومن الأسباب التي تعوق تطبيق القانون تعطيل حكم النص القانوني من خلال تأويله أو تفسيره على نحو يمسح الدلالة المعطاة من ألفاظه صراحة. ويمكن الإشارة في هذا السياق إلى استخدام الأجهزة قانون الصحافة وتأويله "لمقاصد معاكسة لمقاصده"^(١٥)، ليعتبر الاعتراض على الظلم الطائفي والاعتراض على سياسات السلطة والوصول إلى المعلومات بجهود خاصة إثارة للنعرات الطائفية أو المناطقية أو العنصرية، أو تحريضاً على العنف والإخلال أو كشفاً لأسرار الدولة.

وفي ظل هذه الظروف، يجري التحدث باستمرار عن كفالة الحق في حرية التعبير بمختلف الوسائل، ومنها التجمعات والتظاهر والمسيرات، إلا أن هذه الحقوق تبقى منقوصة في الممارسة الفعلية.

هـ- الشروط الكفيلة بتحقيق مبدأ المواطنة

لا شك في أن تحقيق المواطنة في الواقع يستلزم مساواة أمام القانون بين أفراد يعتبرون، بحكم الواقع، أعضاء في المجتمع، فيصون القانون كرامتهم واستقلالهم واحترامهم بصرف النظر عن

(١٥) المرجع ١٣، ص ١١.

انتمائهم القومي أو طبقتهم أو جنسهم أو عرقهم أو ثقافتهم أو أي وجه من أوجه التنوع بين الأفراد والجماعات، ويضمن منع أي تعذيبات على حقوقهم المدنية والسياسية، ويمكنهم من المشاركة الفعالة في اتخاذ القرارات السياسية في المجتمعات التي ينتسبون إليها، وينمي إمكانات النضال السياسي السلمي للحصول على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والبيئية تدريجاً وإدارة أوجه الاختلاف ديمقراطياً من خلال الحماية القانونية والفعالية السياسية التي تكمن في حرية العمل الجماعي الحزبي والنقابي والمهني وغيرها من أنشطة المجتمع المدني، وتوظيف الإعلام الحر بما يسهم في إذكاء الوعي العام. في ظل تيسر هذه الوسائل السلمية، يستطيع المواطنون أفراداً وجماعات أن يؤثروا في مضمون القرارات الجماعية الملزمة لهم لما فيه ضمان حقوقهم ومصالحهم ورفاههم.

نستخلص مما سبق أن الضمانات القانونية لحقوق المواطنة تكتسب أهمية كبيرة، وأنها تمثل شرطاً أساسياً ولازماً لتحقيق المشاركة السياسية للمواطنين. مع ذلك، نستلزم المشاركة السياسية الحرة للمواطنين تيسر حد أدنى من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، أي قدراً من المشاركة الاقتصادية في ظل أسواق رؤوفة بالناس تتيح لهم المشاركة الكاملة في عملها والتقاسم المنصف لمنافعها، واستراتيجية تقضي على تشوهات السوق أو تحدّها منها. بمعنى آخر، لا يتحقق مبدأ المواطنة المتساوية إلا في ظل برامج تنمية بشرية ناجحة ومتوازنة وعادلة. ويوضح الجدول ٧ موقع مؤشرات التنمية البشرية في عدد من البلدان العربية ومن ضمنها اليمن.

الجدول ٧- مؤشرات التنمية البشرية والفقر البشري ودليل التنمية المرتبط بالأنوع الاجتماعي في عدد من الدول العربية حسب ترتيبها بين ١٧٤ دولة عام ١٩٩٨

الدولة	الترتيب حسب دليل التنمية البشرية لـ ١٧٤ دولة	دليل التنمية البشرية ١٩٩٨	دليل التنمية المرتبط بالأنوع الاجتماعي (بالنسبة المئوية)	دليل الفقر البشري (بالنسبة المئوية)
الكويت	٣٦	٠,٨٣٦	٠,٨٢٧	٠,٠
البحرين	٤١	٠,٨٢٠	٠,٨٠٣	٩,٦
قطر	٤٦	٠,٨١٩	٠,٨٠٧	١٣,٧
الإمارات العربية المتحدة	٤٥	٠,٨١٠	٠,٧٩٣	١٧,٩
الجمهورية العربية الليبية	٧٢	٠,٧٦٠	٠,٧٣٨	١٥,٣
المملكة العربية السعودية	٧٥	٠,٧٤٧	٠,٧١٥	٠,٠
لبنان	٨٢	٠,٧٣٥	٠,٧١٨	١٠,٨
عمان	٨٦	٠,٧٣٠	٠,٦٩٧	٢٢,٧
الأردن	٩٢	٠,٧٢١	٠,٠	٨,٨
تونس	١٠١	٠,٧٠٣	٠,٦٨٨	٢١,٩
الجزائر	١٠٧	٠,٦٨٣	٠,٦٦١	٢٤,٨
الجمهورية العربية السورية	١١١	٠,٦٦٠	٠,٦٣٦	١٩,٣
مصر	١١٩	٠,٦٢٣	٠,٦٠٤	٣٢,٣
المغرب	١٢٤	٠,٥٨٩	٠,٥٧٠	٣٨,٤
العراق	١٢٦	٠,٥٨٣	٠,٥٤٨	٣٢,٩
السودان	١٤٣	٠,٤٧٧	٠,٤٥٣	٣٥,٥
اليمن	١٤٨	٠,٤٨٤	٠,٣٨٩	٤٩,٤
جيبوتي	١٤٩	٠,٤٤٧	٠,٠	٠,٠

المصدر: برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ٢٠٠٠، ص ١٧٤.

إن التنمية البشرية الناجحة هي التي تؤمن للمواطن ما أصبح مصطلحاً عليه بالحرريات السبع وهي: التحرر من التمييز على أساس الجنس أو العنصر أو الأصل العرقي أو الدين؛ التحرر من الخوف ومن التهديدات للأمن الشخصي ومن التعذيب والاعتقال التعسفي؛ حرية الفكر والتعبير والمشاركة في عملية صنع القرار وتأسيس الجمعيات والانضمام إليها؛ التحرر من الفاقة والتمتع بمستوى معيشي لائق؛ حرية تنمية إمكانات المرء البشرية وتحقيقها؛ التحرر من الظلم ومن انتهاكات سيادة القانون؛ حرية مزاوله عمل كريم دون استغلال. وبالنظر إلى مؤشرات التنمية البشرية في اليمن، يتضح أن هناك قصوراً في تحقيق كثير من هذه الحريات، ويتجلى في ارتفاع مؤشرات الفقر البشري، الذي لا ينتج عن النقص المطلق في الموارد، بل ينتج عن التوزيع غير العادل لثمار التنمية بين المواطنين، كما هي الحال في الكثير من البلدان النامية.

الجدول ٨- تكوين رأس المال البشري على مستوى المحافظات (بالنسبة المئوية)

المحافظة	توقع متوسط العمر عند الولادة	الإلمام بالقراءة والكتابة (١٥ سنة فأكثر)	القيد في التعليم الأساسي	القيد في التعليم الثانوي	قوة العمل (+١٠)
الأمانة	١,١	٤٣,٢	٨٤,٥	٣٤,٧	٧,٢
صنعاء	١	٠,٢	٦,٣٧	١٢,٩	٣,٥
عدن	١,١	٦٤	٨٦,١	٧٢,٤	٢١,٧
تعز	١	٣٨	١٦,٥	٣٩	٣٠
الحديدة	١,١	٣٣,٣	٤٩,١	٤١,٩	١,٣
لحج	١,١	٤٨,٣	٢٠,٩	٢١,٦	١٩,٤
إب	١,١	٠,٣	٤٧,٤	١٩,٧	٢,٩
أبين	١,١	٠,٥	٥٩,٦	٣١,٨	٢,٣
ذمار	١,١	٤٠,٤	٣٠,٦	١٠	٥٧
شبو	١	٠,٣	٣٤,٥	١٠	٥,٧
حجة	١	١٥,٧	٣٢,٩	١٨	١٨
البيضاء	١	٠,٣	٧٥,٥	١٦,٦	٥,٤
حضرموت	١,١	٥٠,٥	٥٨,٢	٠,٣	١٧
صعدة	١,١	١٢,٥	٢٥,٥	١٠,٧	٣٧,٩
المحويت	١,١	١٩	٣٢,٥	١٣	٢٢
المهرة	١	٥٢,٥	٥٦,٣	٢٤	١٢
مأرب	١	٠,٢	٥٠,٣	١٤,٤	٢٧
الجوف	٠,٩	٢١,٩	٤٤,٦	٢٦,٨	٤٨,٨

المصدر: وزارة التخطيط والتنمية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية: اليمن، ١٩٩٨، ص ١٢٧.

خلصت دراسات سابقة إلى رصد تفاوت في الدخل والإنفاق بين الأسر والأفراد على مستوى جمهورية اليمن وعلى مستوى الريف والحضر، وملاحظة تدهور المستوى المعيشي للشرائح الاجتماعية الفقيرة. كما أشارت إلى أن التفاوت يبدو واضحاً في الاحتياجات الأساسية كالتعليم والصحة والغذاء والخدمات الاجتماعية العامة، وأن انعدام المساواة يمثل سبباً رئيسياً من أسباب الفقر في المجتمع اليمني، إضافة إلى أسباب أخرى كعدم استقرار الحكم وضعف المشاركة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والقصور في كفاءة إدارة الموارد المحلية والوطنية.

يمكن أن يحصل التمييز بحكم القانون، أي أن يكون كامناً في الهدف من السياسة، عن طريق التشريعات أو المؤسسات التي تحابي البعض وتهمل الآخرين، ويمكن أن يحصل، أيضاً، بحكم الواقع، أي أن يأتي نتيجة ظلم تاريخي لم يعد مرئياً في الوقت الحاضر، كما هي الحال في أشكال التمييز ضد المرأة في المجتمع اليمني أو التمييز ضد بعض الفئات الاجتماعية المهمشة.

يتطلب القضاء على التفاوت الاجتماعي وتحقيق مبدأ المواطنة جهوداً تتدخل من خلالها الحكومة إلى جانب الفئات الفقيرة والمحرومة، وقد بذلت الحكومة اليمنية جهوداً في هذا المجال، إلا أن هذه الجهود لا تزال قاصرة عن تحقيق الأهداف المرجوة. ويتطلب الأمر تضافر الجهود الحكومية مع جهود المنظمات غير الحكومية في تحقيق هذه الأهداف. وفي الفصل الثاني من هذه الدراسة، نحاول أن نحلل دور المنظمات غير الحكومية اليمنية في ترسيخ مبدأ المواطنة وتحقيق المساواة بين المواطنين بغض النظر عن النوع الاجتماعي والأصل والسلالة.

ثانياً- دور المنظمات غير الحكومية اليمنية في ترسيخ حقوق المواطنة والنوع الاجتماعي

ألف- نشأة المنظمات غير الحكومية في اليمن وتطورها

اختلف المؤرخون الاجتماعيون اليمنيون في تحديد تاريخ نشأة المجتمع المدني الحديث والمنظمات غير الحكومية في اليمن. إلا أن معظم الدراسات وأكثرها رصانة يعيد نشأة المجتمع المدني الحديث في اليمن إلى ثلاثينات القرن العشرين، حينما ارتبط تكوين مؤسسات المجتمع المدني الأولى بالحركة الوطنية اليمنية التي تكونت في منتصف الثلاثينات لمعارضة نظام الحكم الإمامي في شمال اليمن، فبدأت بالنصح أسلوباً لنقد النظام الإمامي، ثم تحولت حركة النقد إلى حركة رفض غير منظمة في بدايتها، ثم إلى حركة معارضة منظمة سرية فيما بعد، اتخذت أشكالاً تنظيمية متعددة كالأحزاب والجمعيات الثقافية والأدبية.

يرجع اختلاف التأريخ لنشأة المجتمع المدني الحديث في اليمن إلى اختلاف المؤرخين في تحديد مفهوم المجتمع المدني والمفاهيم المرتبطة به، واختلافهم حول طبيعة بنى المجتمع المدني ووظائفه وأنشطته. فإذا ما أخذ التعريف الواسع للمجتمع المدني، يمكن القول إن نشأة هذا المجتمع في اليمن ترقى إلى أواخر القرن التاسع عشر، عندما أسس ناد للجالية الفارسية عام ١٨٨٧ في مدينة عدن التي كانت خاضعة للإدارة الاستعمارية البريطانية. وفي عام ١٩٠٢، تأسس نادي التنس العدني، الذي فتح باب العضوية لأبناء الجاليات الأجنبية المقيمين في مدينة عدن، فضلاً عن بعض الأعيان من لحج وعدن وكبار موظفي الإدارة الاستعمارية من العرب، إلا أنه لم يسمح للمواطنين اليمنيين بالانضمام إليه. لقد سمحت الإدارة الاستعمارية لأبناء الجاليات الأجنبية في عدن بتأسيس الأندية والجمعيات، ولم تمنح العرب هذا الحق خوفاً من أن تتحول الأندية والجمعيات إلى مراكز لمناهضة الاستعمار. لذلك يمكن وصف هذه المنظمات بأنها منظمات غير حكومية في اليمن، وليست منظمات غير حكومية يمنية، لأن أبناء الجاليات الأجنبية هم الذين أسسوها، ولم ينشط في إطارها اليمنيون. استمر حظر الإدارة الاستعمارية على انخراط المواطنين اليمنيون في المنظمات غير الحكومية حتى عام ١٩١٠، حينما تأسس نادي الترفيه الموحد في مدينة عدن، وسمح لجميع المقيمين في المدينة بالانضمام إليه. يعزى عدم تأسيس اليمنيون منظمات غير حكومية أو منظمات مجتمع مدني في تلك الفترة إلى حظر السلطات الاستعمارية وليس إلى عدم وعيهم بأهميتها، فقد أسس المهاجرون اليمنيون من أبناء حضرموت منظمة غير حكومية هي الرابطة العلوية في مدينة جاكارتا في اندونيسيا عام ١٩٠٣. وكان الهدف من تأسيسها خدمة بعض أبناء حضرموت المقيمين في أندونيسيا، إلا أنها قدمت خدمات وأنشطة في حضرموت ذاتها. وبغض النظر عن مكان تأسيس الرابطة العلوية، لا يمكن اعتبارها جزءاً من المجتمع المدني الحديث، الذي يقوم على أساس قيم وثقافة المواطنة، وكانت الرابطة العلوية، على خلاف هذا الطابع، قائمة على أسس القرابة والسلالة، أسسها أفراد ينتمون إلى فئة السادة لتحقيق التضامن بين أفرادها والحفاظ على امتيازاتهم ومكانتهم، وهذا ما يفسر الصراع الذي دار بينها وبين جمعية الإصلاح والإرشاد التي أسستها مجموعة من أبناء حضرموت، ينتمون إلى الفئات الاجتماعية الأخرى، في جاكارتا عام ١٩١٤. لذلك اتخذ البناء التنظيمي للرابطة العلوية شكلاً حديثاً، إلا أنها ظلت متأثرة بالعلاقات وأشكال الوعي التقليدية، وهذا

ما يسمح بالقول إنها كانت تنتمي إلى المجتمع الأهلي وليس المجتمع المدني، أي تمثل نوعاً من التنظيمات التي مهدت للانتقال من المنظمات التقليدية إلى منظمات المجتمع المدني الحديثة.

لم يمنع حظر الإدارة الاستعمارية اليمنيين في مدينة عدن من تأسيس بعض المنظمات، فأسسوا أول ناد رياضي للشباب اليمنيين، وهو نادي الاتحاد المحمدي، عام ١٩٠٥، وأسسوا هيئة شعبية لرعاية المسنين عام ١٩٠٦، تبنت حملة لجمع التبرعات من أجل بناء دار للعجزة والمسنين، وقد بنيت هذه الدار فعلاً في حي الشيخ عثمان. فضلاً عن ذلك، هناك من يشير إلى تأسيس جمعية خيرية في مدينة عدن عرفت باسم "الجمعية الخيرية الإسلامية"، التي بنت مدرسة أهلية عام ١٩١٢ سميت مدرسة بازرة الخيرية الإسلامية، لذلك من المرجح أن تكون هذه الجمعية قد تأسست في العقد الأول من القرن العشرين. أما أول جمعية خيرية غير حكومية خارج مدينة عدن، فقد تأسست في مدينة تريم في حضرموت عام ١٩١٧ تحت اسم "جمعية الحق"، وفي تريم أيضاً تأسست جمعية "نشر الفضائل عام ١٩١٨، وجمعية الأخوة والمعاونة"^(١٦) في المدينة نفسها عام ١٩٢٩. وفي عدن تأسس نادي الأدب العربي عام ١٩٢٥ ونادي الإصلاح العربي عام ١٩٣٠، وعدد كبير من الجمعيات في مدينة عدن في "الأربعينيات بعد إصدار قانون النقابات عام ١٩٤٢"^(١٧).

كانت السلطات الاستعمارية قبل عام ١٩٤٢ تحظر تأسيس النقابات، لذلك شكل العمال والمهنيون تجمعاتهم الأولى وأسموها جمعيات أو نوادي. فأسس النجارون جمعية أسموها جمعية النجارين في مدينة عدن عام ١٩٣٥، وظلت تقدم المساعدات لأعضائها في حالات المرض أو الإصابات أثناء العمل وفي حالات الوفاة. ورغم صدور قانون النقابات عام ١٩٤٢، لم تستكمل هذه الجمعية إجراءات التسجيل إلا عام ١٩٤٧، عندما سجلت باسم جمعية النجارين اليمنيين، وأجريت أول انتخابات فيها في نيسان/أبريل ١٩٤٩. وفي ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٤٩ تأسست "جمعية الموظفين العدنيين"، ثم توالى تأسيس النقابات العمالية التي وصل عددها إلى نحو ٢٥ نقابة في مدينة عدن عام ١٩٥٦، وتكون منها مؤتمر عدن للنقابات في ٢٠ آذار/مارس ١٩٥٦، الذي يمكن اعتباره أول شبكة يمنية للمنظمات غير الحكومية. ومنذ نهاية الأربعينيات ومطلع الخمسينات، بدأ تشكيل الأحزاب السياسية في الجنوب.

وتمثلت أهم أنشطة المنظمات غير الحكومية في مدينة عدن ومناطق جنوب اليمن في العقدين الثاني والثالث من القرن العشرين في بناء المدارس وتأمين الخدمات التعليمية، وفي الأربعينيات توسع نشاط منظمات المجتمع المدني ليشمل رعاية الأحداث والتنمية الثقافية ورعاية الشباب والتنمية المحلية، وفي الخمسينات ازداد هذا النشاط توسعاً ليشمل الحقوق النقابية والسياسية، أما الاهتمام بقضايا المرأة فلم يبدأ قبل عام ١٩٦٠ عندما تأسست أول جمعية تعنى بالمرأة، في مدينة عدن، هي جمعية المرأة العربية.

(١٦) كرامة مبارك سليمان، التربية والتعليم في الشطر الجنوبي من اليمن، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٤، الجزء الأول، ص ٥٨.

(١٧) عبد الله علي مرشد، نشوء وتطور الحركة النقابية والعمالية في اليمن، وزارة الثقافة، عدن، دار ابن خلدون، بيروت، ١٩٨٠، ص ١١٣.

وفي شمال اليمن، ترجع نشأة المنظمات الحديثة إلى عام ١٩٣٤، تكون عدد من الجمعيات الأدبية والاجتماعية، التي اتخذت طابعا سريا وكانت محدودة العضوية، ولم تعمل بروح صدامية ضد النظام الإمامي. إلا أن القمع الشديد الذي مارسه السلطة الإمامية ضد الناشطين فيها والمتقنين اليمنيين عموما أدى إلى توقف تأسيس المنظمات غير الحكومية في الشمال، فانتقل بعض الناشطين السياسيين من الشمال إلى مدينة عدن في الجنوب حيث أسسوا عددا من المنظمات السياسية منها حزب الأحرار عام ١٩٤٤، والجمعية اليمنية الكبرى عام ١٩٤٦، والاتحاد اليمني. فضلا عن ذلك، أسس أبناء القرى والمناطق اليمنية الشمالية جمعيات وأندية لخدمة أبناء هذه المناطق العاملين في مدينة عدن ولتأمين الخدمات التعليمية والصحية لقراهم ومناطقهم في الشمال. نظرا إلى طبيعة البنى التنظيمية وممارسات هذه الجمعيات والأندية، يمكن تصنيفها باعتبارها الأشكال الأولى للمنظمات غير الحكومية النشطة في مجال التنمية المحلية.

وبعد اندلاع الثورة في الشمال في أيلول/سبتمبر ١٩٦٢، ونيل الجنوب استقلاله، في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٦٧، منعت الدولة العمل الحزبي دستوريا في الشمال والجنوب. أما الجمعيات الخيرية والمنظمات النقابية، فسمحت الجمهورية العربية اليمنية (الشمال) بتأسيسها بمقتضى القانون رقم ١١ لعام ١٩٦٣، بينما شمل الحظر في الجنوب الجمعيات القائمة على أساس مناطقي، وسمح باستمرار نشاط المنظمات النقابية. وسعت الدولة الشطرية، عامة، في الشمال والجنوب إلى الهيمنة على النقابات والمنظمات غير الحكومية، وفرضت عليها ألا يتعارض نشاطها مع سياسات الحزب الحاكم واتجاهاته وأهدافه في الجنوب. أما في الشمال، فاتجهت الدولة إلى التحكم بالنقابات العمالية إلى حد أن رئيس الاتحاد العام للنقابات كان يعين بقرار من رئيس الجمهورية. كما تدخلت الدولة من خلال السلطات الواسعة التي منحها القانون لوزارة الشؤون الاجتماعية، ومن ضمنها حق إلغاء أو تجميد نشاط الجمعيات والنقابات، وتدخلت أجهزة الدولة في شؤون المنظمات غير الحكومية بحجج عديدة، فأنشأت منظمات غير حكومية موالية للسلطة، وشلت دور المنظمات التي حاولت الدفاع عن استقلاليتها من خلال تفتيتها وزرع النزاعات بين أعضائها.

وفي ظل هذا الوضع، عرفت الجمهورية العربية اليمنية (الشمال) تجربة رائدة في مجال التنمية المحلية خلال الفترة ١٩٧٠-١٩٨٥، وهي تجربة هيئات التعاون الأهلي. إلا أن هذه التجربة أجهضت عام ١٩٨٥ عندما صدر القانون رقم ٥ عام ١٩٨٥ الذي فرض هيمنة الدولة على هذه الهيئات من خلال تحويلها إلى مجالس محلية، فتحوّلت إلى منظمات شبه حكومية.

وبعد إعادة تحقيق الوحدة اليمنية وتأسيس الجمهورية اليمنية، كفل دستور دولة الوحدة حق النشاط السياسي وتأسيس الأحزاب السياسية والجمعيات. ومع أن القانون الذي ينظم نشاط المنظمات غير الحكومية كان هو القانون رقم ١١ لعام ١٩٦٣ الذي كان معمولا به في الجمهورية العربية اليمنية (الشمال)، أعطت التوجهات الديمقراطية التي اعتمدتها دولة الوحدة منظمات المجتمع المدني هامشا واسعا من الحرية والاستقلالية في الممارسة العملية. ونتيجة لهذه الحرية، حققت المنظمات غير الحكومية نموا سريعا في صنعاء وعدن وتعز، فتأسست الاتحادات الأكاديمية، ومنظمات حقوق الإنسان والنوادي المهنية وجمعيات حماية البيئة، وتنامى عدد منظمات المجتمع المدني ليصل إلى نحو ٢٧٠٠ منظمة في نهاية عام ٢٠٠٠.

الجدول ٩- التطور التاريخي لمنظمات المجتمع المدني في اليمن

العام	١٩٩٠ وما قبله	٩١	٩٢	٩٣	٩٤	٩٥	٩٦	٩٧	٩٨	٩٩	٢٠٠٠	المجموع
عدد المنظمات	٢٨٦	٩٣	١٧٥	١٥٩	٦١	١٢١	١٢٣	٦١	٣٤٨	٤٩٥	٣٩٩	٢٣٢١

المصدر: ركب الباحث هذا الجدول اعتماداً على كشوفات حصل عليها من وزارتي الشؤون الاجتماعية والثقافة، وقد استنتى المنظمات التي لم تثبت تواريخ تأسيسها.

باء- دور المنظمات غير الحكومية في ترسيخ مبدأ وحقوق المواطنة

تركز نشاط المنظمات غير الحكومية التي تأسست في مدينة عدن خلال العقود الثلاثة الأولى من القرن العشرين على بناء المدارس وتأمين الخدمات التعليمية. كما نشطت تلك المنظمات في مجال الصحة ورعاية الأحداث والمسنين ورعاية الشباب والتوعية والثقافة. أما المنظمات غير الحكومية التي تأسست في مدن الشمال وأريافه (صنعاء وإب والحجرية)، فركزت اهتمامها على الأنشطة التنقيفية التي تدرج حسب التصنيفات الحديثة في إطار الأنشطة الرعائية والخدمية. إلا أن السياق التاريخي الذي تأسست فيه المنظمات غير الحكومية اليمنية الأولى وطبيعة الأوضاع الاجتماعية الاقتصادية التي شهدتها اليمن في العقود الأولى من القرن العشرين، تسمح بتصنيف تلك الأنشطة ضمن نطاق حقوق الإنسان. لقد ظلت مدينة عدن حتى عام ١٩٣٧ تابعة لمستعمرة الهند وكانت الإدارة الاستعمارية تمنع التحاق الأطفال اليمنيين غير المولودين في مدينة عدن بالمدارس الحكومية، وكانت اللغة الإنجليزية لغة التعليم الأساسية في المدارس الحكومية آنذاك، فحرم أطفال المواطنين اليمنيين الذين ينتمون إلى الشمال ومناطق المحميات من الالتحاق بالمدارس الحكومية. لذلك لم تكن المدارس، التي أنشأتها الجمعيات الخيرية في مدينة عدن آنذاك، تستهدف تقديم الخدمات التعليمية باعتبارها نوعاً من الرعاية الاجتماعية للأطفال، بل باعتبارها حقاً من حقوق المواطنة المنتقصة، كما كانت الأنشطة التنقيفية التي مارستها المنظمات غير الحكومية في الشمال تستهدف ضمان حق المواطن في المعرفة الذي انتقصته السلطة الإمامية الحاكمة بفعل سياسة العزلة التي فرضتها على الشعب اليمني.

استمر نشاط المنظمات غير الحكومية اليمنية من أجل ضمان حقوق المواطنة في مجال التعليم والصحة والمعرفة والرعاية الاجتماعية حتى مطلع الأربعينات. وفي عام ١٩٣٧، ألغيت تبعية عدن لمستعمرة الهند وأتبعت بإدارة المستعمرات في لندن مباشرة، وبدأت السلطات الاستعمارية بإصدار قوانين خاصة بمستعمرة عدن كان في مقدمتها قانون الجنسية الذي صدر عام ١٩٤٢. وعملاً بأحكام هذا القانون، منحت الجنسية لأفراد الجاليات الهندية والصومالية والإيرانية والأوروبية المولودين والمقيمين في مدينة عدن، ولم تمنح لليمنيين المولودين في الشمال والمحميات، فحرموا من حقوق المواطنة كاملة. في موازاة ذلك، تزايد قمع السلطات الإمامية الحاكمة في الشمال للناشطين في المنظمات غير الحكومية، وهذا ما دفعهم للانتقال إلى الجنوب. وفي ظل هذه الأوضاع، منح سكان مدينة عدن هامشاً ديمقراطياً أثناء الحرب العالمية الثانية وبعدها، فصدر قانون النقابات عام ١٩٤٢، وسمح بتأسيس المنظمات السياسية. وفي كانون الثاني/يناير ١٩٥٢، أعلن الحاكم العام البريطاني في عدن موافقة لندن على إدخال نظام الانتخابات في المجلس التشريعي، وحدد شهر كانون الثاني/يناير ١٩٥٦ موعداً لإجرائها. كما صدر دستور جديد لمستعمرة عدن حدد عدد أعضاء المجلس التشريعي بـ ١٨ عضواً على أن ينتخب أربعة منهم، وفي عام ١٩٥٩ عدل هذا الدستور ورفع عدد أعضاء

المجلس التشريعي المنتخبين من أربعة إلى ١٢ عضواً. مع ذلك، حرم القانون والدستور اليمينيون الشماليين وأبناء المحميات غير المولودين في عدن من حق التصويت والترشيح، وقيد حق الانتخاب بعدة شروط منها حصر حق الانتخابات بالذكور الذين تجاوزوا ٢١ عاماً. ووضع القانون عدداً من الشروط المتعلقة بالثروة، تمثل أهمها في أن يمتلك الناخب أموالاً غير منقولة بقيمة ٧٥ جنيهاً استرلينياً، أو عقارات تبلغ أجورها ١٢ جنيهاً استرلينياً في الشهر خلال السنتين اللتين تسبقان الانتخابات.

ترتب على التغيرات الاجتماعية والسياسية والقانونية التي شهدتها مدينة عدن في الأربعينات نتيجتان رئيسيتان متناقضتان؛ تمثلت النتيجة الأولى في ترسيخ أشكال التمييز واللامساواة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية القائمة عبر القانون، والنتيجة الثانية في تأمين هامش ديمقراطي يسمح بالتعبير عن رفض اللامساواة ورفض حرمان المواطنين من حقوقهم أو الانتقاص منها.

وفي موازاة تلك التحولات، عملت المنظمات غير الحكومية على تطوير بُناها المؤسسية والتنظيمية، وتأسست منظمات غير حكومية جديدة، وتحول نشاط المنظمات غير الحكومية من المطالبة بحقوق المواطنة إلى مناقشة مبدأ المواطنة ذاته. وشمل هذا التحول المنظمات غير الحكومية التي أسسها اليمينيون الشماليون الذين انتقلوا إلى مدينة عدن، فأسسوا فيها منظمات سياسية معارضة للسلطة الإمامية، وبدأوا يناقشون مشروعية السلطة وأسس علاقتها بالمواطنين، بعد تخلصهم من سيطرة أجهزة السلطة الإمامية المباشرة، التي كانت تفرض عليهم ممارسة أنشطة إصلاحية، وتمتعهم بالهامش الديمقراطي المتاح في مدينة عدن.

أعيد تنظيم بنى المنظمات غير الحكومية اليمنية في الخمسينات على أساس مبدأ المواطنة، وأخذ تأثير العلاقات القبلية والقروية والمناطقية يتضاءل، وهذا ما يسمح بالقول إن نهاية الأربعينات ومطلع الخمسينات من القرن العشرين شهدت تغيراً نوعياً في بنى المنظمات غير الحكومية وممارساتها في اليمن، تمثل في "التحول النهائي من التنظيمات الأهلية إلى منظمات المجتمع المدني الحديث"^(١٨)، والتحول من مستوى المطالبة بحقوق المواطنة إلى مستوى المطالبة بتصحيح الأطر القانونية المنظمة لمبدأ المواطنة. غير أن مفهوم الوطن لم يكن واحداً بالنسبة إلى هذه المنظمات غير الحكومية، فاعتبر فريق منها أن الوطن هو اليمن الطبيعية بشمالها وجنوبها، واعتبر فريق آخر أن الوطن هو اتحاد الجنوب العربي، واعتبر فريق ثالث أن الوطن هو المشيخة أو السلطنة أو المنطقة التي ينتمي إليها. ومع هذا التباين في رؤية المنظمات غير الحكومية اليمنية بشأن مفهوم الوطن ومبدأ المواطنة وحقوقها في الخمسينات، رأت غالبية تلك المنظمات أن الوطن هو اليمن الطبيعية بشمالها وجنوبها.

ولم تتخلص المنظمات غير الحكومية عند القيام بدورها في ترسيخ مبدأ المواطنة من سيطرة الدولة إلا في مطلع العقد الأخير من القرن العشرين، عندما أعيد تحقيق الوحدة اليمنية، وأقرت التعددية السياسية، واعتمدت الديمقراطية نهجا يوجه الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

(١٨) عادل مجاهد الشرجبي، "مبدأ المواطنة في فكر وممارسة البيحاني"، ندوة البيحاني مصلحاً ومفكراً، جمعية السعيد الثقافية، تعز، ٢٥-٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠١، ص ٢.

جيم - الترسخ المؤسسي للنوع الاجتماعي في المنظمات غير الحكومية

يقصد بذلك "تصور السياسات والخطط والبرامج، واستحداث الهياكل والآليات، وسن التشريعات، وتيسير الموارد، واتخاذ التدابير الآيلة إلى تعزيز العمل من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة وتعزيز مشاركتها مع التركيز على إطار تحليل النوع الاجتماعي"^(١٩). وبما أن الجهود التي تبذل في هذا المجال يمكن أن تكون حكومية أو غير حكومية، يحتوي هذا الجزء من الدراسة عرضاً تاريخياً يتناول تطور نشاط المنظمات غير الحكومية اليمنية في مجال حقوق المرأة، ابتداءً بالدعوات الأولى إلى منح المرأة بعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وصولاً إلى ترسيخ مفهوم النوع الاجتماعي في المنظمات غير الحكومية المعاصرة.

تحدد أدوار المرأة والرجل في المجتمع حسب طبيعة الثقافة الاجتماعية السائدة، وحسب قيم المجتمع وضوابطه وتصوراته بشأن طبيعة كل من الرجل والمرأة، وحسب قدراتهما واستعداداتهما، وما يليق بكل منهما في تصور المجتمع. لذلك، تختلف أدوار المرأة بين مجتمع وآخر، وبين فترة تاريخية وأخرى. وفي هذا السياق حددت أدوار المرأة اليمنية حسب طبيعة الثقافة الاجتماعية السائدة في اليمن، ففي مطلع القرن العشرين، كان تأثير الثقافة القبلية التقليدية قوياً في المناطق اليمنية كافة وفي مختلف الأوساط الاجتماعية، واقتصرت أدوار المرأة على القطاع الخاص أو الأعمال المنزلية.

وعلى هذا الصعيد، يمكن وصف منظمات المجتمع المدني التي تأسست في العقدين الأول والثاني من القرن العشرين بأنها منظمات ذكورية سواء أكان في الانتماء إليها أو في مجالات نشاطها، واستمرت على هذا الوضع حتى أواخر الخمسينات. ومع أن منظمات المجتمع المدني بدأت منذ الثلاثينات تعنى بتأمين خدمات التعليم والصحة للأطفال الإناث والنساء، ظلت عضوية المنظمات غير الحكومية حتى أواخر الخمسينات حكراً على الرجال.

شهدت خمسينات القرن العشرين تطوراً مهماً في مستويات وعي المرأة اليمنية في مدينة عدن وفي تعاطف المنظمات غير الحكومية مع قضايا المرأة عامة، والمطالب المرتبطة بالمواطنة المتساوية خاصة. وكان مؤتمر عدن للنقابات في مقدمة المنظمات غير الحكومية التي دعت إلى منح المرأة اليمنية حقوقاً مساوية لحقوق الرجال. وكانت جريدة "العامل" الناطقة باسم مؤتمر عدن للنقابات تنشر بين الحين والآخر دعوات إلى تحرير المرأة، وتطالب برفع الحجاب، ومساواة المرأة بالرجل في الحقوق والواجبات. وفي عام ١٩٦٠، تأسست جمعية المرأة العربية، وكانت أول منظمة نسائية غير حكومية في مدينة عدن، ونادت بمبدأ الوطن الواحد والمسؤولية الواحدة.

في أواخر الخمسينات ومطلع الستينات، بدأت المرأة اليمنية في مدينة عدن تنضم إلى المنظمات السياسية، غير أن مسألة المطالبة بمزيد من المساواة مع الرجل لم تطرح إلا في عدد قليل من المنظمات. ومع التطور الكبير الذي شهده المجتمع المدني في مدينة عدن خلال تلك الفترة، ظلت تنظيماته وممارساته متأثرة كثيراً بطبيعة الثقافة التقليدية في المجتمع اليمني آنذاك. وقد انعكس

(١٩) صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، "مأسسة النوع الاجتماعي ودمج المرأة في التيار الرئيسي للتنمية"، سلسلة تدريبية حول النوع الاجتماعي، الوحدة الرابعة، ص ٢.

الفصل بين عالم الذكور والإناث في الحياة اليومية على طبيعة بنى منظمات المجتمع المدني، واقتصرت عضوية المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال الرعاية الاجتماعية والثقافية والرياضية على الرجال، وانصرفت النساء إلى تأسيس عدد محدود جدا من المنظمات غير الحكومية النسوية، وشاركن في الحركات الاجتماعية التي تأسست في تلك الفترة بصفتهم ممثلات عن المنظمات غير الحكومية المعنية بالمرأة. وهكذا لم يتكون مجتمع مدني واحد في اليمن خلال تلك الفترة، إنما مجتمعان مدنيان منفصلان، الأول مجتمع مدني ذكوري وهو الأكبر حجما والأكثر تأثيرا، والثاني مجتمع مدني أنثوي وهو الأصغر حجما والأقل تأثيرا، يجسدان الفصل القائم في الحياة اليومية للمجتمع اليمني، ونادرا ما يتفاعلا. ولم تنشأ منظمات غير حكومية ذات عضوية مشتركة باستثناء الجبهة القومية لتحرير جنوب اليمن المحتل التي كان يقدر عدد النساء المنتميات إليها بنحو ٢٠٠ امرأة، ومنظمة تحرير جنوب اليمن التي ضمت بضع عشرات من النساء في صفوف أعضائها.

بعد اندلاع الثورة في الشمال ونيل الاستقلال في الجنوب، تباينت توجهات السلطين الحاكمين في كل من صنعاء وعدن نحو قضايا المرأة، فأعلن النظام السياسي في عدن تبنيه لقضايا المرأة وعزمه على تحسين أوضاعها الاجتماعية والاقتصادية وتوسيع مشاركتها السياسية، فانشئ اتحاد نساء اليمن عام ١٩٦٨. ومنحت المرأة في الجنوب حق التصويت لأول مرة عام ١٩٧٠ عندما طبق حق الانتخاب العام، وشجعت على الانضمام إلى الحزب الحاكم. كما صدر عدد من القوانين التي من شأنها منح المرأة مزيدا من الحرية والاستقلالية والمساواة مع الرجل، وفي مقدمة هذه القوانين قانون الأسرة الذي وضعت مسودته عام ١٩٧١ وأجري عليه عدد من التعديلات اللاحقة، ومن أهم الإصلاحات التي تضمنها هذا القانون:

- ١- أرسى مبدأ الزواج القائم على الاختيار.
- ٢- حظر على العائلات الاتفاق على خطبة الأبناء والبنات من غير موافقتهم.
- ٣- حدد الحد الأدنى لسن الزواج.
- ٤- حظر تعدد الزوجات إلا في حالات استثنائية كالعقم والمرض العضال.
- ٥- حدد مهر العروس بمائة دينار يمني من أجل الحد من سيطرة العائلة على الزواج.
- ٦- اعتبر مسؤولية الإنفاق مسؤولية مشتركة بين الزوجين.
- ٧- حظر الطلاق من طرف واحد وأوجب أن تعرض حالات الطلاق على المحاكم، ومنح المحكمة حق الفصل بشأن حضانة الأطفال في حالة طلاق الأبوين حسب مصلحتهما.

كما أدت الأطر القانونية والسياسات والإجراءات المطبقة آنذاك إلى تعزيز مشاركة المرأة في المجالات الاقتصادية والسياسية والإدارية، فكانت جمهورية اليمن الديمقراطية في الجنوب أول دولة في الجزيرة العربية تعين عددا من النساء قاضيات. أما الجمهورية العربية اليمنية في الشمال، فكان التزام حكومتها بتحسين أوضاع المرأة أقل بكثير مما كان عليه في الجنوب. إلا أن التحولات التي أحدثتها الثورة في بنى المجتمع السياسية والاقتصادية والأيدولوجية عامة أثرت إيجابا على أوضاع المرأة اليمنية وعلى نظرة الرجل إلى المرأة.

في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٠، وحد شطرا اليمن في كيان سياسي واحد هو الجمهورية اليمنية، وقد تميز نظامها السياسي بالديمقراطية والتعددية السياسية. ولم تحتكر الدولة المجال السياسي والاقتصادي على غرار ما كان سائدا في ظل السلطتين الشطريتين. كما اعتبرت الدولة أن المجتمع المدني شريك أساسي في المجالات السياسية والتنموية، فتنامت منظمات المجتمع المدني عددا ودورا، وتوسع نشاطها، ليشمل مجالات لم تنشط فيها من قبل، كحقوق الإنسان والمعلوماتية وحقوق المواطنة، وتزايد عدد النساء في منظمات المجتمع المدني، وحظيت قضايا المرأة باهتمام عدد كبير من هذه المنظمات.

زاد اهتمام المجتمع المدني اليمني بقضايا المرأة في العقد الأخير من القرن العشرين بفضل الاهتمام الدولي بهذه القضايا، ونتيجة لاهتمام الدولة في اليمن بقضايا المرأة. فقد تضمن الدستور المقر عام ١٩٩٢ وتعديلاته اللاحقة عددا من المواد الكفيلة بتحسين أوضاع المرأة، كما تضمنت قوانين العمل والتعليم والرعاية الاجتماعية والخدمة المدنية والتأمينات والقانون المدني مواد تؤكد على المساواة بين المرأة والرجل، وأنشئت اللجنة الوطنية للمرأة عام ١٩٩٤، وبجهود حكومية وغير حكومية عقد المؤتمر الوطني الأول المعني بالمرأة عام ١٩٩٦، وأنشئ المجلس الأعلى لشؤون المرأة عام ٢٠٠٠. وعينت أول وزيرة عام ٢٠٠١ في الحكومة اليمنية وأسندت إليها حقيبة جديدة هي حقيبة حقوق الانسان.

دال - المواطنة والنوع الاجتماعي في برامج المنظمات غير الحكومية

بلغ عدد المنظمات غير الحكومية في اليمن نحو ٢٧٧٦ منظمة في نهاية عام ٢٠٠٠ تتوزع أنشطتها على النحو المبين في الجدول ١٠.

الجدول ١٠ - أنشطة المنظمات غير الحكومية في اليمن عام ٢٠٠٠

العدد	المجال
١٢٥٤	الرعاية وتنمية المجتمعات المحلية ومكافحة الفقر
١٤١	الصحة ورعاية الفئات ذات الحاجات الخاصة
٨٢٥	نقابية ومهنية وتعاونية
١٣٨	التنمية الثقافية والتعليم والتدريب
٣١	البيئة
٩٦	المرأة وتنمية الأسرة
٨	جمعيات للجاليات الأجنبية
٢٠	الصدقة اليمنية الأجنبية
٣١	حقوق الإنسان
٢٢	أحزاب سياسية
٢١٠	الأنشطة الرياضية
٢ ٧٧٦	المجموع

المصدر: ركب الباحث بيانات الجدول اعتمادا على قوائم صادرة عن وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية ووزارة الثقافة واللجنة العليا لشؤون الأحزاب والاتحاد التعاوني الزراعي ووزارة الشباب والرياضة.

وقد أجرينا دراسة ميدانية باستخدام استمارة الاستبيان على ٦١ منظمة غير حكومية (٣٥ منظمة منها مسجلة في أمانة العاصمة و ٢٦ في مدينة عدن)، وقد اختيرت للعينة المدروسة منظمات تستوفي عددا من الشروط منها: اهتمامها بحقوق المواطنة واهتمامها بمفهوم النوع الاجتماعي، وتباين تواريخ تأسيسها بحيث تشمل الفترة ١٩٩٠-٢٠٠٠. طبقت الدراسة الميدانية على المنظمات غير الحكومية التي استجابت للباحثين الميدانيين، ويبين الجدول ١١ أهم خصائص العينة المدروسة.

الجدول ١١ - الخصائص الأساسية للمنظمات غير الحكومية التي أجريت عليها الدراسة الميدانية حسب العنوان وسنة التأسيس

المجموع	عنوان المنظمة		سنة التأسيس		خصائص المنظمات
	عدن	صنعاء	بعد ١٩٩٤	١٩٩٤ وما قبلها	
٦١	٢٦	٣٥	٢٨	٣٣	مجموع المنظمات
٤٨	١٩	٢٩	٢٤	٢٤	منظمات رئيسة
١٣	٧	٦	٤	٩	فروع
٣٤	١٥	١٩	١٤	٢٠	مصرح لها من وزارة التأمينات
١٦	٤	١٢	١١	٥	مصرح لها من وزارة الثقافة
٣	٣	-	١	٢	مصرح لها من وزارة الصحة
٤	٣	١	١	٣	مصرح لها من وزارة التعليم
٢	١	١	-	٢	مصرح لها من وزارتي الثقافة والصحة
٢	-	٢	٢	-	غير مصرح لها
٣٠	١٥	١٥	١٤	١٦	عضو في شبكة محلية
٣	٢	١	١	٢	عضو في شبكة إقليمية
٧	١	٦	٤	٣	عضو في شبكة دولية
١٠	٤	٦	٦	٤	عضو في اتحاد محلي
٩	٢	٧	٣	٦	عضو في اتحاد إقليمي
٣	٣	-	-	٣	عضو في اتحاد دولي
١٩	٧	١٢	١١	٨	ليست عضوا في أي شبكة أو اتحاد
٣٦	١٧	١٩	١٥	٢١	تحصل على تبرعات محلية
٣٠	١٥	١٥	١٥	١٥	تجمع اشتراكات من أعضائها
					تحصل على دعم من منظمات غير حكومية محلية
٩	٣	٦	٤	٥	تمول من منظمات دولية
١٣	٦	٧	٥	٨	تحصل على تبرعات حكومية
٤	١	٣	٣	١	تحصل على دعم حكومي
٤١	١٧	٢٤	١٦	٢٥	تمول من منظمات غير حكومية أجنبية
١١	٥	٦	٤	٧	تحصل على دعم مالي من سفارات
٤	٢	٢	٢	٢	

تجدر بنا الإشارة، على هذه الصعيد، إلى أن العينة المختارة من مجموع عدد المنظمات غير الحكومية صغيرة جدا (٦١ من أصل ٧٧٦)، ولا تسمح بإصدار تعميمات حول القضايا المطروحة في هذه الدراسة. لذلك اقتضى التحفظ على نتائج هذه الدراسة الميدانية التي استهدفت تكوين فكرة عامة واستطلاعية عن دور المنظمات غير الحكومية في ترسيخ مبدأ وممارسات المواطنة التي

تراعي النوع الاجتماعي، ومقارنة هذا الدور قبل النزاعات الداخلية التي عانت منها جمهورية اليمن وبعدها، ولا سيما قبل التسعينات وخلال التسعينات. تطرح هذه الدراسة القضايا الهامة المتصلة بالمساواة بين المرأة والرجل ومن الممكن أن تستخدم مدخلا لدراسات أخرى أشمل وذات قيمة إحصائية أدق.

١- أهداف المنظمات غير الحكومية

توسعت أنشطة المنظمات غير الحكومية اليمنية في السنوات العشر الماضية، فشملت مجالات جديدة لم تكن تشملها من قبل، كالأنشطة السياسية وحقوق الإنسان والبيئة، وغيرها. إلا أن معظم هذه المنظمات ينشط في مجال تنمية المجتمعات المحلية، إذ بلغت نسبة المنظمات التي تعنى بتنمية المجتمعات المحلية نحو ٤٦ في المائة من مجموع المنظمات غير الحكومية. وقد يكون تصنيف المنظمات غير الحكومية في اليمن حسب أهدافها المعلنة في الأنظمة الأساسية تصنيفا جزافيا، لأن الدراسات الميدانية وخبرات الممارسين أثبتت أن المنظمات غير الحكومية اليمنية ما زالت تفتقر إلى التخصص الواضح، لا سيما المنظمات التي تعنى بتنمية المجتمعات المحلية، فهي تمارس أنشطة عديدة ابتداء من الرعاية الاجتماعية وإنهاء بحقوق المواطنة وحقوق الإنسان وحماية البيئة وغيرها.

الجدول ١٢ - أهداف المنظمات غير الحكومية التي شملتها الدراسة الميدانية

أهداف المنظمة	تاريخ التأسيس				العنوان	
	١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صنعاء	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
توسيع المشاركة السياسية	٧	٢١,٢	٩	٣٢,١	١٢	٣٤,٣
ترسيخ مبدأ المواطنة	١٥	٤٥,٥	١٥	٥٣,٦	١٦	٥٤,٧
النفع العام	١٣	٣٩,٤	١٣	٤٦,٤	١٠	٢٨,٦
تحسين أوضاع المرأة	١٧	٥١,٥	٢٠	٧١,٤	٢٠	٥٧,١
بناء قدرات الفقراء	١٣	٣٩,٤	١٢	٤٢,٩	١١	٣١,٤
تعزيز الديمقراطية	١٠	٣٠,٣	٦	٢١,٤	١٠	٢٨,٦
تعزيز مؤسسات الدولة	٢	٦,١	٢	٧,١	٣	٨,٦
التنمية الثقافية	١١	٣٣,٣	١٣	٤٦,٤	١٨	٥١,٤
الدفاع عن الحقوق والحريات	١٢	٣٦,٤	١٢	٤٢,٩	١٦	٤٥,٧
تمكين الفئات المهمشة	٨	٢٤,٢	٩	٣٢,١	٨	٢٢,٩
دمج قضايا النوع الاجتماعي	١٤	٤٢,٤	١٧	٦٠,٧	١٨	٥١,٤
رعاية الفئات الخاصة	٧	٢١,٢	٦	٢١,٤	٥	١٤,٣
نشر ثقافة المجتمع المدني	١٦	٤٨,٥	١٥	٥٣,٦	٢١	٦٠,٠
تخفيف تحيز الأسواق	٣	٩,١	٦	٢١,٤	٢	٥,٧

تتباين اهتمامات المنظمات غير الحكومية حسب سنة تأسيسها. وفي هذا السياق، توصلت هذه الدراسة الميدانية إلى خلاصة مفادها أن نحو ٥٢ في المائة من المنظمات التي تأسست قبل عام ١٩٩٤ تعتبر تحسين أوضاع المرأة هدفا من أهدافها، مقابل ٧١ في المائة من المنظمات التي تأسست بعد عام ١٩٩٤؛ وتعتبر نسبة ٤٢ في المائة من المنظمات التي تأسست قبل عام ١٩٩٤ قضايا النوع الاجتماعي هدفا من أهدافها مقابل ٦٠ في المائة من المنظمات التي تأسست بعد ١٩٩٤؛ وتعتبر نسبة

٤٥ في المائة من المنظمات التي تأسست قبل عام ١٩٩٤ ترسيخ مبدأ المواطنة هدفاً من أهدافها، مقابل ٥٣ في المائة من المنظمات التي تأسست بعد عام ١٩٩٤. يعزى هذا التباين إلى سببين: يتمثل السبب الأول في تأثير المنظمات التي تأسست قبل سنة ١٩٩٤ بالأساليب التقليدية في العمل الأهلي والمدني وعدم قدرتها على تجاوز الاهتمامات التقليدية للمنظمات غير الحكومية، في حين تأثرت المنظمات التي تأسست بعد عام ١٩٩٤ بالاتجاهات الدولية المعاصرة وبناتج المؤتمرات الدولية المعنية بالمرأة وحقوق المواطنة وحقوق الإنسان؛ ويكمن السبب الثاني في أن هذه الاهتمامات والأهداف مثلت دافعا إلى تأسيس بعض المنظمات الحديثة خشية تراجع الإنجازات الديمقراطية التي كانت قد تحققت في المجتمع اليمني. ويبدو هذا الأمر واضحا من خلال نتائج الدراسة الميدانية، حيث ترى ٤٢ منظمة تمثل ٦٩ في المائة من العينة المدروسة أن نتائج ما حدث عام ١٩٩٤ أثرت على التجربة الديمقراطية في اليمن، علما بأن العينة صغيرة نسبة إلى مجموع المنظمات غير الحكومية، ولا تسمح بالتعميم بدون تحفظ.

الجدول ١٣ - تأثير حرب العام ١٩٩٤ على التجربة الديمقراطية من وجهة نظر المنظمات غير الحكومية

العنوان	تاريخ التأسيس		١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صنعاء		عدن		المجموع	
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد
الجوانب التي تأثرت بحرب ١٩٩٤												
حرية التعبير	١١	٣٣,٣	٧	٢٥,٠	١١	٣١,٤	٧	٢٦,٩	١٨٥	٢٩,٥		
حرية تكوين الجمعيات	١٢	٣٦,٤	٨	٢٨,٦	١١	٣١,٤	٩	٣٤,٦	٢٠	٣٢,٨		
حرية العمل السياسي	١١	٣٣,٣	١٠	٣٥,٧	١٣	٣٧,١	٨	٣٠,٨	٢١	٣٤,٤		
المشاركة السياسية	١٣	٣٩,٤	٩	٣٢,١	١٤	٤٠,٠	٨	٣٠,٨	٢٢	٣٦,٠		
المشاركة السياسية للمرأة	٥	١٥,٢	٦	٢١,٤	٢	٥,٧	٩	٣٤,٦	١١	١٨,٠		
مشاركة المرأة في الحياة العامة	٤	١٢,١	٥	١٧,٩	١	٢,٩	٨	٣٠,٨	٩	١٤,٨		

يتضح من الجدول ١٣ أن المنظمات غير الحكومية، عامة، ترى أن المشاركة السياسية كانت أكثر الحقوق تأثرا بحرب صيف ١٩٩٤. ويتفاوت تقييم المنظمات غير الحكومية لتأثير أوضاع ما بعد حرب العام ١٩٩٤ على حقوق المواطنة، فتعتبر المنظمات العاملة في مدينة صنعاء أن المشاركة السياسية تأتي في مقدمة حقوق المواطنة التي تأثرت سلبا بحرب صيف ١٩٩٤، بينما ترى المنظمات العاملة في مدينة عدن أن حق النساء في المشاركة السياسية وحرية تأسيس الجمعيات هو أكثر الحقوق تأثرا بحرب صيف ١٩٩٤.

تشير المعطيات الإحصائية ونتائج التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان إلى أن تقييم المنظمات غير الحكومية لآثار ما حدث صيف ١٩٩٤ على حقوق المواطنة هو تقييم صادق وواقعي. فقد تراجعت مشاركة المرأة من ١٨,٦ في المائة في انتخابات ١٩٩٣ إلى ١٤,٢ في المائة في انتخابات ١٩٩٧، وتراجع عدد الأحزاب والمنظمات السياسية من ٤٢ حزبا عام ١٩٩٢ إلى ٢٢ حزبا عام ١٩٩٧، بعد أن فرض على الأحزاب تسوية أوضاعها عملا بأحكام قانون الأحزاب والتنظيمات السياسية الذي صدر عام ١٩٩٦، كما تراجع ترشيح الأحزاب للنساء في الانتخابات البرلمانية من ١٨ مرشحة حزبية عام ١٩٩٣ إلى ١٢ مرشحة عام ١٩٩٧.

المجموع		العنوان				تاريخ التأسيس				الأنشطة
		عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
						العدد	النسبة	العدد	النسبة	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
١٨	١١	١٥,٤	٤	٢٠,٠	٧	١٤,٣	٤	٢١,٢	٧	منظمات شاركت في مراقبة الانتخابات
٨٢	٥٠	٨٤,٦	٢٢	٨٠,٠	٢٨	٨٥,٧	٢٤	٧٨,٨	٢٦	منظمات لم تشارك في مراقبة الانتخابات
١١,٥	٧	١٥,٤	٤	٨,٦	٣	٣,٦	١	١٨,٢	٦	منظمات شاركت في دعم مرشحين

الجدول ١٥ (تابع)

الأنشطة		تاريخ التأسيس								المجموع	
		العنوان						١٩٩٤ وما قبلها			
		صنعاء		عدن							
العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
٢٧	٨١,٨	٢٧	٩٦,٤	٣٢	٩١,٤	٢٢	٨٤,٦	٥٤	٨٨,٥		
١٩	٥٧,٦	١٣	٤٦,٤	١٨	٥١,٤	١٤	٥٣,٨	٣٢	٥٢,٥		
١٤	٤٢,٤	١٥	٥٣,٦	١٧	٤٨,٦	١٢	٤٦,٢	٢٩	٤٧,٥		
٨	٢٤,٢	٣	١٠,٧	٥	١٤,٣	٦	٢٣,١	١١	١٨,٠		
١	٣,٠	-	-	١	٢,٩	-	-	١	١,٦		
٩	٢٧,٣	٦	٢١,٤	١٠	٢٨,٦	٥	١٩,٢	١٥	٢٤,٦		
١	٣,٠	-	-	-	-	١	٣,٨	١	١,٦		

٢- أنشطة المنظمات غير الحكومية في حقوق المواطنة

حققت اليمن تطورا ملحوظا في ضمان وحماية حقوق الإنسان عامة وحقوق المواطنة خاصة، لا سيما إذا ما قورنت ببعض الدول المجاورة. إلا أن المنظمات غير الحكومية ترى أن المنظومة القانونية اليمنية ما زالت تعاني بعض أوجه القصور، وترى ٤٨ منظمة من أصل ٦١ منظمة، أي ما نسبته ٧٨,٧ في المائة من العينة، أن قصورا قانونيا يشوب حقوق المواطنة. ويبدو القصور أكثر وضوحا في القوانين المتصلة بحقوق المرأة.

الجدول ١٦ - وجهة نظر المنظمات غير الحكومية حول قصور الأطر القانونية لحقوق المواطنة المتساوية في اليمن

الإجابة	تاريخ التأسيس		العنوان				المجموع			
	١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صنعاء			عدن		
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد		النسبة	العدد	
قصور قانوني	٢٤	٧٢,٧	٢٤	٨٥,٧	٢٧	٧٧,١	٢١	٨٠,٨	٤٨	٧٨,٧
لا قصور قانوني	٩	٢٧,٣	٤	١٤,٣	٨	٢٢,٩	٥	١٩,٢	١٣	٢١,٣
المجموع	٣٣	١٠٠	٢٨	١٠٠	٣٥	١٠٠	٢٦	١٠٠	٦١	١٠٠

الجدول ١٧ - الفئات التي تعاني من قصور الأطر القانونية

العنوان				تاريخ التأسيس				
عدد		صنعاء		بعد ١٩٩٤		وما قبلها ١٩٩٤		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	الفئات
٤٦,٢	١٢	٥٤,٣	١٩	٥٧,١	١٦	٤٥,٥	١٥	النساء
-	-	-	-	-	-	-	-	الرجال
٣٤,٦	٩	٢٢,٩	٨	٢٥,٠	٧	٣٠,٣	١٠	الرجال و النساء
١١,٥	٣	٥,٧	٢	١٤,٣	٤	٣,٠	١	أقليات ثقافية
١١,٥	٣	٢,٩	١	١٠,٧	٣	٣,٠	١	أقليات دينية

تعددت أنشطة المنظمات غير الحكومية في إطار المساهمة في إصلاح الأطر القانونية المنظمة لحقوق المواطنة المتساوية، وفي مقدمتها عقد الندوات وورش العمل لمناقشة هذه الإطر مع الجمهور، والكتابة في الصحف لكسب التأييد الجماهيري للإصلاح، والمناقشة مع الحكومة.

الجدول ١٨ - أشكال مساهمة المنظمات غير الحكومية في إصلاح الأطر القانونية المنظمة لحقوق المواطنة

العنوان				تاريخ التأسيس				أشكال المساهمة في إصلاح الأطر القانونية
عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
٢٦,٩	٧	١١,٤	٤	١٧,٩	٥	١٨,٢	٦	مناقشتها مع الحكومة
٢٣,٨	١٤	٤٨,٦	١٧	٦٠,٧	١٧	٤٢,٤	١٤	عقد ندوات لمناقشتها مع الجمهور
٣٠,٨	٨	٤٠,٠	١٤	٣٢,١	٩	٣٩,٤	١٣	الكتابة في الصحف
٧,٧	٢	١١,٤	٤	١٤,٣	٤	٦,١	٢	مناقشتها في مرافق العمل

شهدت السنوات الأخيرة نشاطا ملموسا قامت به المنظمات غير الحكومية في مراجعة الأطر القانونية المتعلقة بحقوق النساء في المواطنة المتساوية. وقد اضطلعت اللجنة الوطنية للمرأة بالدور الأبرز في هذا المجال، فتولت مراجعة خمسين قانونا يمينيا، بدعم من البنك الدولي، لتبين مدى تطابقها مع الاتفاقيات الدولية المعنية بحقوق الإنسان وبالمراة، وأثمرت جهودها تصورا شاملا عن الإصلاحات القانونية التي يجب إجراؤها بغية ترسيخ حقوق المرأة بصفتها إنسانا ومواطنة.

الجدول ١٩ - أهم الإصلاحات القانونية التي تطالب بها المنظمات غير الحكومية بغية حصول النساء على حقوق المواطنة المتساوية

اسم القانون ورقمه	رقم المادة والفقرة ونصها النافذ	النص المقترح أو الإضافة
الجنسية اليمنية (٦) لسنة ١٩٩١	٣- يتمتع بالجنسية اليمنية من ولد لأب متمتع بهذه الجنسية	إضافة: أو لأم تتمتع بهذه الجنسية
السلطة القضائية (١) لسنة ١٩٩٨	٥٧-ج أن يكون حائزاً على شهادة... الخ	إضافة: أن يكون حائزاً أو حائزة على شهادة... الخ على أن تكون المرأة قاضية في الأحوال الشخصية
إقامة الأجانب (٤٧) لعام ١٩٩١	١٧ يمنح الإبن أو البنت لأب أجنبي وأم يمنية... الخ	إضافة: والعاملون بنفس الشروط الخاصة بأبناء الأب اليمني والأم الأجنبية إذا أعلنوا بالطرق القانونية رغبتهم في الحصول على الجنسية اليمنية والعيش مع أمهم في الجمهورية اليمنية
إقامة الأجانب ٤٧ لعام ١٩٩١	١٤- يمنح الزوج الأجنبي للمرأة اليمنية إقامة أقصاها سنتان... الخ.	تعديل: يمنح الزوج الأجنبي للمرأة اليمنية إقامة لمدة أقصاها خمس سنوات... الخ.
الأحوال المدنية (٢٣) لسنة ١٩٩١	٢- الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن ميلاد الطفل هم: ١- والد الطفل إذا كان حاضراً... الخ.	تعديل: الأشخاص المكلفون بالتبليغ عن ميلاد الطفل هم: ١- أحد والدي الطفل... الخ.
الجرائم والعقوبات ١٢ لسنة ١٩٩٤	٤٢ (٢) دية المرأة نصف دية الرجل وارثها مثل ارثه إلى قدر ثلث دية الرجل وينصف ما زاد	تعديل: دية المرأة مساوية لدية الرجل ويتساويان في الإرث
الجرائم والعقوبات ١٢ لسنة ١٩٩٤	٢٣٢- إذا قتل الزوج زوجته هي ومن يزني بها حال تلبسهما بالزنا أو اعتدى عليهما اعتداءً أفضى إلى موت أو عاهة فلا قصاص في ذلك إنما يعذر الزوج بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو بالغرامة ويسري ذات الحكم على من فاجأ إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته متلبسة بجريمة الزنا	إضافة: إذا قتل الزوج زوجته هي ومن يزني بها أو قتلت الزوجة زوجها هو ومن يزني بها حال تلبسهما بالزنا أو اعتدى عليهما اعتداءً أفضى إلى الموت أو عاهة فلا قصاص في ذلك وإنما يعذر الزوج أو الزوجة مرتكبة الفعل بالحبس مدة لا تزيد على سنة أو الغرامة ويسري ذات الحكم على من فاجأ إحدى أصوله أو فروعه أو أخواته متلبساً بجريمة الزنا
الأحوال الشخصية لسنة ١٩٩٨	٧- شروط صحة العقد ١- أن يكون في مجلس واحد... الخ.	إضافة: شروط صحة العقد. ١- أن يكون في مجلس واحد. ٢- أن يتأكد القاضي (المأذون) من رضا الفتاة أو المرأة المراد الزواج منها والتأكد من شخصيتها وسنها... الخ.

الجدول ١٩ (تابع)

اسم القانون ورقمه	رقم المادة والفقرة ونصها النافذ	النص المقترح أو الإضافة
الأحوال الشخصية لسنة ١٩٩٨	١٢- يجوز للرجل تعدد الزوجات إلى أربع مع تحقيق ما يلي: ١- القدرة على العدل وإلا فواحدة؛ (٢) أن يكون الزوج قادراً على الإعالة (٣) إشعار المرأة بأنه متزوج بغيرها.	إضافة: يجوز للرجل تعدد الزوجات إلى أربع متى تحقق ما يلي: ١- القدرة على العدل، وإلا فواحدة؛ (٢) أن يكون الزوج قادراً على الإعالة؛ (٣) إشعار المرأة بأنه متزوج بغيرها؛ (٤) أن تعلم الزوجة أن زوجها يريد الزواج عليها.
الأحوال الشخصية لسنة ١٩٩٨	١٥- لا يصح تزويج الصغير ذكراً كان أو أنثى دون بلوغه سن الخامسة عشرة	إضافة: لا يصح تزويج الصغير ذكراً كان أو أنثى دون بلوغه سن الثامنة عشرة، ويعاقب من يخالف ذلك بغرامة مالية لا تقل عن خمسين ألف ريال أو بالسجن لمدة عام
الأحوال الشخصية لسنة ١٩٩٨	مادة مضافة	إضافة مادة جديدة بالنص التالي: إذا كان ولي المرأة صاحب مصلحة في العقد بها كأن يكون الراغب بها ابناً له مثلاً فيجب أن يتم إبرام عقد الزواج بإشراف المحكمة المختصة.

المصدر: تقرير اللجنة المكلفة بدراسة مدى تطابق القوانين المحلية مع الاتفاقيات الدولية بشأن المرأة.

تدرك المنظمات غير الحكومية أن انتهاك حقوق المواطنة المتساوية لا يعزى إلى القصور القانوني وحسب، بل أيضاً إلى جمود التركيب الاجتماعي وتفاوت التقييم الاجتماعي للأفراد حسب النوع والفئة الاجتماعية التي ينتمون إليها. في ظل هذا الوضع، يتوقف ترسيخ مبدأ حقوق المواطنة على نجاح نشر ثقافة حقوق المواطنة في المجتمع، كما يتوقف ضمان حقوق المواطنة المتساوية للنساء على تغيير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للنساء أنفسهن. لذلك، تسعى ٩٢,٣ في المائة من المنظمات غير الحكومية إلى دمج قضايا النوع الاجتماعي في خطط التنمية.

الجدول ٢٠ (أ) - الأنشطة التي تمارسها المنظمات غير الحكومية بغية ترسيخ مبدأ المواطنة

العنوان				تاريخ التأسيس				أشكال التعاون بين المنظمات الناشطة في حقوق المواطنة ودمج قضايا النوع الاجتماعي
عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
				العدد	النسبة	العدد	النسبة	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
٦١,٥	١٦	٦٥,٧	٢٣	٦٤,٣	١٨	٦٣,٦	٢١	نشر ثقافة المواطنة الدفاع عن الذين تنتهك حقوقهم أنشطة تتعلق بحقوق المواطنة عامة دمج قضايا النوع الاجتماعي
٥٧,٧	١٥	٢٧,١	٢٠	٦٠,٧	١٧	٥٤,٥	١٨	
٥٠,٠	١٣	٧٤,٣	٢٦	٦٤,٣	١٨	٦٣,٦	٢١	
٩٢,٣	٢٤	٥٧,١	٢٠	٧٨,٦	٢٢	٦٦,٧	٢٢	

نشر ثقافة المواطنة
الدفاع عن الذين تنتهك حقوقهم
أنشطة تتعلق بحقوق المواطنة عامة
دمج قضايا النوع الاجتماعي

الجدول ٢٠ (ب) - الوسائل التي تستخدمها المنظمات غير الحكومية في أنشطتها

المجموع		العنوان				تاريخ التأسيس				أشكال التعاون بين المنظمات الناشطة في مجال حقوق المواطنة ودمج قضايا النوع الاجتماعي في التنمية
		عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
٢٤,٦	١٥	٢٣,١	٦	٢٥,٧	٩	٢١,٤	٦	٢٧,٣	٩	صحافة
٢٦,٢	١٦	١٥,٤	٤	٣٤,٣	١٢	٢٨,٦	٨	٢٤,٢	٨	كتيبات
١٤,٨	٩	١١,٥	٣	١٧,١	٦	١٤,٣	٤	١٥,٢	٥	تقارير
٣١,١	١٩	١٥,٤	٤	٤٢,٩	١٥	٣٥,٧	١٠	٢٧,٣	٩	ملصقات
١٤,٨	٩	٣,٨	١	٢٢,٩	٨	٢١,٤	٦	٩,١	٣	مطويات
٤٧,٥	٢٩	٣٨,٥	١٠	٥٤,٣	١٩	٥٠,٠	١٤	٤٥,٥	١٥	ندوات
١٦,٤	١٠	١٩,٢	٥	١٤,٣	٥	١٠,٧	٣	٢١,٢	٧	محاضرات

يتوقف تغيير أوضاع المرأة في المجتمع اليمني على تحسين أوضاعها الاقتصادية. بالنظر إلى هذا الواقع، تعلق المنظمات غير الحكومية أهمية على دعم المرأة اقتصاديا تتجاوز أهمية توسيع المشاركة السياسية؛ فالفقر يفرغ المشاركة السياسية من مضمونها الحقيقي. لذلك، تقضي استراتيجية المنظمات غير الحكومية بشأن تمكين النساء من الحصول على حقوق المواطنة، لا سيما في مدينة عدن، بتشجيع مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، بينما تعلق المنظمات غير الحكومية في مدينة صنعاء أهمية نسبية على إقناع الرجال بقبول المواطنة المتساوية للنساء. يعزى هذا الاختلاف إلى طبيعة البنى الاجتماعية في مدينة صنعاء ومحيطها، وتتميز بشدة تأثير القبيلة الذي ضعف في مدينة عدن منذ وقت مبكر من هذا القرن.

الجدول ٢١ - استراتيجية المنظمات غير الحكومية في تمكين النساء من الحصول على حقوق المواطنة المتساوية

العنوان				تاريخ التأسيس				استراتيجية المنظمة		
عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها				
						النسبة	العدد		النسبة	العدد
٦١,٥	١٦	٦٢,٩	٢٢	٧٥,٠	٢١	٥١,٥	١٧	إقناع الرجل بقبول المواطنة المتساوية		
٣٤,٦	٩	٤٨,٦	١٧	٤٦,٤	١٣	٣٩,٤	١٣	مطالبة الدولة بمنح النساء مزيدا من الحقوق		
٨٠,٨	٢١	٦٨,٦	٢٤	٦٧,٩	١٩	٧٨,٨	٢٦	تشجيع مشاركة النساء الاجتماعية والسياسية والاقتصادية		
٦١,٥	١٦	٥٧,١	٢٠	٥٠,٠	١٤	٦٦,٧	٢٢	تطوير المرأة والرجل معا		

نظرا إلى تأثير البنى القبلية في مدينة صنعاء وهيمنة الرجال على الحياة اليومية واحتكارهم حق اتخاذ القرارات في مختلف المجالات، لا تستهدف المنظمات غير الحكومية في هذه المدينة،

بالمعلومات التي تنتجها، جمهور النساء وحسب، بل تستهدف الرجال أيضا بغية إقناعهم بقبول المواطنة المتساوية للنساء، أما في مدينة عدن فتوجه المنظمات غير الحكومية المعلومات إلى النساء.

الجدول ٢٢ - الجمهور المستهدف من المعلومات التي تقدمها المنظمات غير الحكومية

الجمهور المستهدف من المعلومات	تاريخ التأسيس		العنوان				المجموع	
	١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صنعا		عدن	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
الرجال	-	-	١	٣,٦	١	٢,٩	-	١,٦
النساء	٣١	٩٣,٩	٢٦	٩٢,٩	٣٢	٩١,٤	٥٧	٩٣,٤
كلا الجنسين	٢١	٦٣,٦	١٤	٥٠,٠	١٩	٥٤,٣	٣٥	٥٧,٤

تعد البنية القبلية في بعض مناطق اليمن عاملا يفسر كثيرا من الظواهر والممارسات الاجتماعية، فمثلما تؤثر في طبيعة أنشطة المنظمات غير الحكومية وممارساتها في تقديم المعلومات، تؤثر في طبيعة أنشطتها في مجال المواطنة عامة. ففي الوقت الذي لا تولي المنظمات غير الحكومية أي أهمية للأنشطة ذات الطابع المنفرد التي من شأنها ترسيخ واجبات المواطنة لدى الأفراد، تمارس إحدى المنظمات في مدينة صنعا أنشطة منفردة لترسيخ واجبات المواطنة. كما تمارس ٢٧ منظمة في صنعا أنشطة من شأنها ترسيخ حقوق وواجبات المواطنة، مقابل ١٦ منظمة في عدن.

يرجع هذا التركيز على واجبات المواطنة في أنشطة المنظمات غير الحكومية في مدينة صنعا إلى رغبتها في إضعاف تأثير العلاقات والبنى القبلية على شخصيات الأفراد، حيث تخلق القيم والثقافة القبلية شخصيات متمردة على القانون، وتعمل على استمرار العمل بالأعراف القبلية التي تتعارض أحيانا مع قيم المواطنة المتساوية، بين الرجال والنساء أو بين الرجال.

الجدول ٢٣ - أولويات أنشطة برامج المنظمات غير الحكومية في مجال المواطنة

أهداف المنظمة	تاريخ التأسيس		العنوان				عدن	
	١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صنعا		عدن	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
حقوق المواطنة	-	-	٢	٧,١	٢	٥,٧	-	-
واجبات المواطنة	-	-	١	٣,٦	١	٢,٩	-	-
حقوق وواجبات المواطنة	٢٥	٧٥,٨	١٨	٦٤,٣	٢٧	٧٧,١	١٦	٦١,٥
المناصرة	٤	١٢,١	٨	٢٨,٦	٩	٢٥,٧	٣	١١,٥
بناء القدرات	١٥	٤٥,٥	١٢	٤٢,٩	١٤	٤٠,٠	١٣	٥٠,٠

إن منظمات المجتمع المدني هي مؤسسات لتحديث البنى السياسية والاجتماعية في المجتمع، إلا أن العلاقة بينها وبين المجتمع ليست في اتجاه واحد، بل هي علاقة تبادل، تؤثر من خلالها

منظمات المجتمع المدني على البنى التقليدية، التي تؤثر بدورها، بشكل أو بآخر، على منظمات المجتمع المدني الحديثة. لذلك تشير نتائج الدراسة الميدانية إلى أن المنظمات غير الحكومية ترى أن أحد أهم أسباب تدني مشاركة المرأة في انتخابات ١٩٩٣ و ١٩٩٧ يرجع إلى عدم ترشيح الأحزاب للمرأة، وتدل البيانات المتيسرة على أن ترشيح الأحزاب للنساء تراجع من ١٨ امرأة عام ١٩٩٣ إلى ١٢ امرأة عام ١٩٩٧.

الجدول ٢٤ - وجهة نظر المنظمات غير الحكومية حول أسباب تدني تمثيل المرأة في الانتخابات الدورتين السابقتين ١٩٩٣ و ١٩٩٧

العنوان				تاريخ التأسيس				السبب
شدة		صدعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
				النسبة	العدد	النسبة	العدد	
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
٧٦,٩	٢٠	٦٨,٦	٢٤	٧٨,٦	٢٢	٦٦,٧	٢٢	عدم ترشيح الأحزاب للمرأة
٦٩,٢	١٨	٥٤,٣	١٩	٦٤,٣	١٨	٥٧,٦	١٩	ضعف أسرية أدت إلى عدم الترشيح
٧٣,١	١٩	٧١,٤	٢٥	٨٢,١	٢٣	٦٣,٦	٢١	عدم ثقة الناخبين بقدرات المرأة
٣٨,٥	١٠	٢٨,٦	١٠	٣٥,٧	١٠	٣٠,٣	١٠	عدم قدرة النساء على إدارة الحملات الانتخابية
٢٦,٩	٧	٣٧,١	١٣	٣٥,٧	٧	٣٠,٣	١٠	النساء يعبرن السياسة شأنًا رجاليا

كما أشير سابقاً، يمثل الفقر عاملاً من أهم عوامل انتهاك حقوق المواطنة المتساوية سواء أكان بين الرجال أو النساء، وتعتبر الفئات الاجتماعية الفقيرة في أي مجتمع أكثر الفئات تعرضاً لانتهاك الحقوق السياسية والاجتماعية بل والمدنية أحياناً. لذلك، تركز المنظمات غير الحكومية اليمنية جل نشاطها على النساء الفقيرات والمهمشات

الجدول ٢٥ - فئات النساء التي تعتبر أولوية في نشاط المنظمات

العنوان				تاريخ التأسيس				الفئة
عدن		صنعاء		بعد ١٩٩٤		١٩٩٤ وما قبلها		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
٧٦,٩	٢٠	٥٤,٣	١٩	٧٥,٠	٢١	٥٤,٥	١٨	النساء الفقيرات
١٩,٢	٥	١١,٤	٤	٣,٦	١	٢٤,٢	٨	السجينات
١١,٥	٣	١٤,٣	٥	١٠,٧	٣	١٥,٢	٥	المعتقات
٤٢,٣	١١	٢٤,٧	٩	٣٢,١	٩	٣٣,٣	١١	الرفقيات
٤٦,٢	١٢	٢٠,٠	٧	٣٥,٧	١٠	٢٧,٣	٩	المطلقات
٤٢,٣	١١	٢٠,٠	٧	٢٨,٦	٨	٣٠,٣	١٠	المعوقات
٥٧,٧	١٥	٢٠,٠	٧	٤٦,٤	١٣	٢٧,٣	٩	المهمشات
٣٠,٨	٨	١١,٤	٤	٢١,٤	٦	١٨,٢	٦	الأرامل
١٩,٢	٥	٥,٧	٢	١٠,٧	٣	١٢,١	٤	المسنات

٣- علاقات التعاون بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال المواطنة ودمج قضايا النوع الاجتماعي

تعاني المنظمات غير الحكومية في اليمن، على اختلاف أنماطها واختلاف درجة تطور بناها المؤسسية، شكلاً من أشكال القصور المؤسسي. ولا تزال الأحزاب السياسية، على ما حققته من تطور مؤسسي منذ عام ١٩٩٠، تعاني قصوراً مؤسسياً واضحاً. يعزى هذا القصور إلى عدد كبير من العوامل منها شخصنة المنظمات غير الحكومية وتأثير الصراعات والتوجهات السياسية على بناها، وتدني مستوى خبرة القائمين عليها. ومع تعدد هذه العوامل، يؤثر التدخل الحكومي في نشاط المنظمات غير الحكومية أحياناً على رسوخها المؤسسي من جهة وعلى طبيعة العلاقات بينها من جهة أخرى، فالاتحاد العام لنساء اليمن أقرب إلى المنظمة الحكومية منه إلى المنظمة غير الحكومية، لأن الحكومة تعين الأمانة العامة. ولم يعقد هذا الاتحاد مؤتمره العام منذ نشأته عام ١٩٩٠. كما تهيمن الحكومة على اللجنة الوطنية للمرأة والمنظمات المشابهة. وقد أدت محدودية مصادر التمويل والتنافس عليها وتباين أهداف المنظمات غير الحكومية إلى نشوء جو تنافسي بينها، وأوضحت ٣٨ منظمة، تمثل ٦٢,٣ في المائة من المنظمات غير الحكومية التي أجريت عليها الدراسة الميدانية، أن تنافساً يسود بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة ودمج قضايا النوع الاجتماعي. وهذا ليس سوى مؤشر لأن التعميم غير ممكن في هذه الدراسة الميدانية لكون العينة لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من مجموع المنظمات غير الحكومية. ويوضح الجدول ٢٦ أسباب التنافس بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة من وجهة نظر هذه المنظمات.

الجدول ٢٦- أسباب التنافس بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة من وجهة نظر العينة المدروسة

المجموع	العنوان		تاريخ التأسيس				أسباب التنافس بين المنظمات الناشطة في مجال حقوق المواطنة			
			١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤					
	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد
٢٧,٩	١٧	١٩,٢	٥	٣٤,٣	١٢	٣٢,١	٩	٢٤,٢	٨	عدم استيعاب طبيعة العمل المدني
٣٩,٣	٢٤	٣٨,٥	١٠	٤٠,٠	١٤	٥٠,٠	١٤	٣٠,٣	١٠	التنافس على مصادر التمويل
٢١,٣	١٣	١٩,٢	٥	٢٢,٩	٨	١٧,٩	٥	٢٤,٢	٨	تباين التوجهات السياسية
١٣,١	٨	١١,٥	٣	١٤,٣	٥	١٧,٩	٥	٩,١	٣	شخصنة المنظمات غير الحكومية
٢١,٣	١٣	١٥,٤	٤	٢٥,٧	٩	٢٥,٠	٧	١٨,٢	٦	تدني مستوى خبرة القائمين عليها
٢١,٣	١٣	١١,٥	٣	٢٨,٦	١٠	٢٥,٠	٧	١٨,٢	٦	اختلاف أساليب العمل
٨٠,٣	٤٩	٩٢,٣	٢٤	٧١,٤	٢٥	٧٨,٦	٢٢	٨١,٨	٢٧	تباين الأهداف

لا تعني روح التنافس السائدة بين المنظمات غير الحكومية انعدام التعاون بينها. إلا أن هذا التعاون يبقى قصير الأمد ومحدود النطاق بالنظر إلى عدد المنظمات التي تدخل في علاقات تعاون مع منظمات أخرى، كما يبقى تأثيره محدوداً في التنمية وفي المؤسسات والأجهزة المعنية باتخاذ

القرار، لأنه ينحصر في المنظمات الضعيفة مؤسسيا وتمويليا. يبين الجدول ٢٧ أشكال التعاون القائمة بين تلك المنظمات.

الجدول ٢٧ - أشكال التعاون القائمة بين المنظمات غير الحكومية الناشطة في مجال حقوق المواطنة ودمج النوع الاجتماعي

أشكال التعاون	تاريخ التأسيس		العنوان				المجموع	
	١٩٩٤ وما قبلها		بعد ١٩٩٤		صناعات		عدن	
	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة
تبادل المعلومات حول مصادر التمويل	٨	٣٣,٣	١١	٥٧,٩	١٢	٤٤,٤	٧	٤٣,٨
تقاسم العمل	٣	١٢,٥	٤	٢١,١	٤	١٤,٨	٣	١٨,٨
ندوات ومؤتمرات وورش عمل	١٧	٧٠,٨	١٢	٦٢,٢	١٨	٦٦,٧	١١	٨٦,٨
تبادل الخبرات	١٢	٥٠,٠	١٥	٧٨,٩	١٨	٦٦,٧	٩	٥٦,٣
تنفيذ مشاريع مشتركة	٤	١٦,٧	٣	١٥,٨	٣	١١,١	٤	٢٥,٠

يعزى تدني مستويات التعاون بين المنظمات غير الحكومية في اليمن إلى عدد من الأسباب الاقتصادية والثقافية والسياسية، وغيرها. ومن أهم هذه الأسباب:

(أ) عدم ترسخ ثقافة المجتمع المدني واستمرار فاعلية الثقافات التقليدية الصراعية، ولا سيما الثقافة القبلية؛

(ب) فقر المنظمات غير الحكومية اليمنية، وتنافسها على مصادر التمويل المحلية والأجنبية؛

(ج) قصور البناء المؤسسي في المجتمع المدني في اليمن، وهو يمثل شرطا ضروريا لكثير من أشكال التعاون والترابط كالتشبيك وتبادل المعلومات؛

(د) تدني المستويات التعليمية والثقافية في أوساط الكثير من القائمين على منظمات المجتمع المدني؛

(هـ) الافتقار إلى قاعدة بيانات عن المجتمع المدني في اليمن، تتيح لكل من المنظمات الاطلاع على طبيعة نشاط المنظمات الأخرى وإمكاناتها واهتماماتها؛

(و) تأثير الانقسامات الاجتماعية التقليدية والسياسية؛

(ز) التمييز في تعامل الدولة مع منظمات المجتمع المدني الذي أدى إلى وجود فئتين غير متعاونتين، وهما فئة المنظمات غير الحكومية، وفئة المنظمات غير الحكومية المسيرة حكوميا.

ثالثاً - نتائج وتوصيات

بعد إعادة تحقيق الوحدة اليمنية عام ١٩٩٠، أصبحت قضايا حقوق المواطنة والنوع الاجتماعي أحد التزامات الحكومة اليمنية، وقد حققت نجاحاً ملحوظاً في تطوير الأطر القانونية بما يلبي هذا الالتزام، فتضمن دستور دولة الوحدة توجهات تكفل توسيع حقوق المواطنة، ومنح النساء حقوقاً مساوية لحقوق الرجال، ومنحت القوانين المختلفة التي صدرت خلال الفترة ١٩٩٠-٢٠٠١ المرأة اليمنية حقوقاً لم تكن تتمتع بها من قبل. إلا أن هذه الأطر القانونية ما زالت تعاني بعض القصور في ما يتعلق بحق المواطنة والمساواة بين الجنسين. لذلك، يتطلب ترسيخ مبدأ المواطنة والنوع الاجتماعي جهوداً تبذلها الحكومة والمجتمع المدني.

ألف - على الصعيد الحكومي

ينبغي للحكومة أن تقوم بالمهام التالية:

١- العمل على تفعيل القانون الذي يمثل أهم شروط ضمان حقوق المواطنة وحمايتها، وإضعاف البنى والعلاقات التقليدية التي تعوق إرساء نظام سياسي واجتماعي يقوم على مبدأ المواطنة، لا على العلاقات العرقية والقبلية والجهوية.

٢- العمل على تطبيق القوانين القائمة والسعي إلى توعية المجتمع بهذه القوانين، فانخفاض حقوق المرأة اليمنية وعدم دمجها في صلب التنمية الاقتصادية والاجتماعية، لا ينجم عن قصور النصوص القانونية فحسب، بل عن قصور في التطبيق الفعلي للقوانين الصادرة. صحيح أن بعض القوانين اليمنية تعاني من القصور، وبعضها الآخر يشوب نصوصها غموض يضر بوضع النساء، إلا أن نصوص قانونية أخرى لو طبقت تطبيقاً سليماً، لأدت إلى تطوير أوضاع النساء وخلق مجتمع أكثر عدلاً بين مواطنيه. ويمكن الاستشهاد في هذا المجال بأوضاع المرأة في مدينة عدن التي تسري عليها القوانين المعمول بها في كل محافظات اليمن، إلا أن مدينة عدن كانت، تاريخياً، مكاناً لانصهار الانتماءات قبل الوطنية، واستطاع سكانها التخلص من أشكال الوعي والعلاقات وأنماط السلوك التقليدية، الأمر الذي خلق وعياً يتقبل للاحتكام إلى القوانين وتفعيل تطبيقها، ويتقبل مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية.

٣- تطوير الأجهزة والمؤسسات الأمنية والقضائية والإدارية والإعلامية والتعليمية الحكومية القائمة، فتصبح مؤهلة لضمان حقوق المواطنة وحمايتها، لأن بعضها يقوم، أحياناً، بانتهاك حقوق المواطنة باعتماد سياسات توظيف وترقية لا تستند إلى معايير الكفاءة، وإعادة إنتاج الأطر الثقافية التي تعوق نشر ثقافة حقوق المواطنة.

باء - على صعيد المجتمع المدني

تؤدي المنظمات غير الحكومية دوراً هاماً في ترسيخ مبدأ المواطنة القائمة على المساواة، إلا أن دورها لا يمكن أن يكون بديلاً عن دور الدولة، بل هي تكمل دور الدولة وتسانده. وفي هذا الإطار، ينبغي لهذه المنظمات القيام بالمهام التالية:

١- العمل على إحداث تحول نوعي في توجهاتها وأساليب عملها، فتقلل من الأنشطة النمطية السائدة حالياً والقائمة على أساس مفاهيم الرعاية الاجتماعية، وتعزز الأنشطة المبتكرة غير التقليدية والهادفة إلى التمكين، وصياغة الآليات المناسبة لضمان تفعيل مبدأ المواطنة، الآليات التي من شأنها تغيير البنية الثقافية التقليدية خاصة وعناصر البنية الفوقية للمجتمع اليمني عامة، إذ تدل المعطيات المتيسرة على أن البنية الفوقية القائمة تساهم في ترسيخ اللامساواة الاجتماعية بين الرجل والمرأة، وتقرض قيوداً على مشاركة المرأة في الحياة الاجتماعية، وتحدد للمرأة مواقع هامشية في شبكة تقسيم العمل الاجتماعي.

٢- العمل على تطوير بنائها المؤسسية من خلال انتظام اجتماعاتها ودوراتها الانتخابية، واعتماد الحوار والأساليب السلمية لحل الخلافات، والاحتكام للنظم واللوائح، وضمان قدر أكبر من الشفافية والمحاسبة.

٣- توسيع نشاطها ليشمل المناطق الريفية، بدلاً من أن تركزه في المدن الرئيسية، فانتهاكات حقوق المواطنة في الأرياف أكثر منها في المدن.

٤- إيلاء المزيد من الاهتمام للأنشطة الدفاعية وأنشطة المناصرة والتمكين والتوعية. فعلى الرغم من انتشار العنف الموجه ضد المرأة في اليمن وتعدد أشكاله، تقتصر أنشطة معظم المنظمات غير الحكومية، إن لم يكن كلها، على التوعية والندوات وورش العمل، باستثناء عدد قليل من المنظمات التي تبنت مشاريع لمناصرة النساء اللواتي يقعن ضحية العنف، أهمها مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان في مدينة تعز الذي اعتمد برنامجاً لمناصرة السجينات ودعم المرشحات خلال عام ٢٠٠١، ومنتدى الشقائق العربي في مدينة صنعاء الذي أنشأ، ولأول مرة في اليمن، خطاً ساخناً لتلقي شكاوى النساء المعنفات.

٥- تبني الدعوة إلى إصلاح الأطر القانونية، وحث الحكومة على إصلاح القوانين التي تعنى بحقوق المرأة.

٦- تأسيس شبكة معلومات خاصة بالمنظمات غير الحكومية، تتيح إمكانية تحديد الفئات الاجتماعية الأشد حاجة إلى التدخلات غير الحكومية وطبيعة هذه التدخلات؛ كما تمكن المنظمات غير الحكومية من ابتكار برامج جديدة تتسم بالمرونة وتعدد أساليب التطبيق.

المراجع

- أحمد علي الوادعي، "أسباب عدم تطبيق القانون"، ورقة مقدمة إلى ندوة القانون والمجتمع في اليمن، ٧-٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، ص ١.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية لعام ١٩٩٣، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٣، ص ص ٣٠-٣١.
- _____. تقرير التنمية البشرية: اليمن، صنعاء، ١٩٩٨.
- _____. "حقوق الإنسان والتنمية البشرية"، تقرير التنمية البشرية: اليمن، ٢٠٠٠.
- بول دريش، "العامل القبلي في الأزمة اليمنية"، في: جمال سند السويدي (إعداد)، حرب اليمن ١٩٩٤: الأسباب والنتائج، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، ١٩٩٥، الطبعة الأولى.
- حسن أبو طالب، الوحدة اليمنية: دراسات في عمليات التحول من التشطير إلى الوحدة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٤، الطبعة الأولى.
- حمود العودي، "دور الدولة في صياغة القانون"، ورقة مقدمة إلى ندوة القانون والمجتمع في اليمن.
- زيد محمد حجر، "الاتفاقيات الدولية التي وقعتها اليمن"، في: دراسات يمنية، العدد ٥٣، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٤.
- شيل كارابيكو، بدايات المجتمع المدني في اليمن، في: عبده حمود الشريف (محرر) التحولات السياسية في اليمن: بحوث ودراسات عربية ١٩٩٠-١٩٩٤، ترجمة حمود الصلاحي وآخرين، المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية، صنعاء، ١٩٩٥، ص ١٦٢.
- صلاح الدين هداش، "حق الانتخاب في اعلانات واتفاقيات حقوق الإنسان والتشريعات اليمنية"، في: حقوقنا، العدد ٣، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، تعز، ١٩٩٩، ص ص ٨-١٥.
- صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، "مأسسة النوع الاجتماعي ودمج المرأة في التيار الرئيسي للتنمية"، سلسلة تدريبية حول النوع الاجتماعي، الوحدة الرابعة.
- صندوق الأمم المتحدة للسكان، إدخال مفهوم الجندر في المجتمع اليمني، ورشة عمل، عدن، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧.
- طه أحمد علي، "مؤسسات التنشئة الاجتماعية في مقاومة التغريب الثقافي"، في: عدن ثغر اليمن، دار جامعة عدن، عدن، ١٩٩٩، الجزء الأول، ص ٢٧١.

عادل مجاهد الشرجبي، الاحتياجات التعليمية لأطفال الفئات الاجتماعية المهمشة، دراسة مقدمة إلى منظمة اليونيسيف، صنعاء، ١٩٩٩.

_____. دلالات الانتخابات الرئاسية على الصعيد الإقليمي، تعقيب في ندوة اليمن: الانتخابات الرئاسية ودلالاتها الوطنية والديمقراطية، المركز العام للدراسات والبحوث والإصدار، سلسلة الكتاب الفصلي، العدد ١، صنعاء، ١٩٩٩، الطبعة الأولى ص ٢٦.

_____. "التأثيرات الإقليمية للانتخابات الرئاسية في اليمن"، ورقة مقدمة إلى ندوة الانتخابات الرئاسية في اليمن، المركز العام للبحوث والدراسات والإصدار، صنعاء، كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.

_____. "الإطار الاجتماعي لحقوق الإنسان في اليمن"، في: حقوقنا، العدد ٤، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، تعز، ٢٠٠٠.

_____. "مبدأ المواطنة في فكر وممارسة البيحاني"، ورقة مقدمة إلى ندوة البيحاني مصلحا ومفكرا، جمعية السعيد الثقافية، تعز ٢٥-٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠١.

_____. "الحركات الاجتماعية في اليمن: تحليل سوسيولوجي لفترة ما بعد ثورة ١٩٦٢"، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، جامعة القاهرة، ١٩٩٧.

عبد المجيد ياسين نعمان، "ممارسات الأجهزة ومدى استجابتها للقانون"، ورقة مقدمة إلى ندوة القانون والمجتمع في اليمن التي نظمها المركز العام للدراسات والنشر والإصدار، صنعاء، ٧-٨ أيار/مايو ٢٠٠٠، ص ٤.

عبد الله علي مرشد، نشوء وتطور الحركة النقابية والعمالية في اليمن، وزارة الثقافة، عدن، دار ابن خلدون، بيروت، ١٩٨٠.

عبد علي عثمان وآخرون، "التفاوت الاجتماعي والفقر في المجتمع اليمني"، دراسة مقدمة إلى صندوق مكافحة الفقر، صنعاء، أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، ص ١٢١.

علوي عبد الله طاهر، "الصحافة اليمنية قبل ثورة ٢٦ سبتمبر ١٩٦٢"، مجلد دراسات الخليج والجزيرة العربية، الكويت، ١٩٨٥، ص ١٢١.

علي خليفة الكواري، "مفهوم المواطنة في الدولة الديمقراطية"، في: المستقبل العربي، العدد ٢٦٤، بيروت، ٢٠٠١.

فرجاني، "الحكم الصالح: رفعة العرب في صلاح الحكم في البلدان العربية"، في: المستقبل العربي، العدد ٢٥، بيروت، ٢٠٠٠.

فهمي جدعان، "نحن والديمقراطية: منظور تنويري"، في: عالم الفكر، العدد ٣، الكويت، ٢٠٠١.

فؤاد عبد الجليل الصلاحي، "المجتمع المدني الحديث في اليمن"، في: سلسلة أوراق يمنية، العدد ٩، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، دمشق، ٢٠٠٠، ص ١٣.

كارول جيه ريفنبرج، العلاقات بين الجنسين والتنمية في اليمن: المشاركة والتوظيف، المركز العربي للدراسات الاستراتيجية، سلسلة ترجمات عن اليمن والجزيرة العربية، العدد ٤، تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، ص ١٤.

كرامة مبارك سليمان، التربية والتعليم في الشطر الجنوبي من اليمن، مركز الدراسات والبحوث اليمني، صنعاء، ١٩٩٤، الجزء الأول، ص ٥٨.

لاري دايغوند، الثورة الديمقراطية: النضال من أجل الحرية والتعددية في العالم النامي، ترجمة سمية فلو عبود، دار الساقى، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٥.

مارلين تادرس وآخرون، المواطنة المنقوصة: تهميش المرأة في مصر، مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان، القاهرة، ١٩٩٥.

ماكسين مولينو، "القانون والدولة والسياسات الاشتراكية المتعلقة بالمرأة: جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية"، سلسلة الدراسات المترجمة، العدد ٣، في: لوسين تامينيان (محرر)، صورة المرأة اليمنية في الدراسات الغربية، ترجمة أحمد جرادات، المعهد الأمريكي للدراسات اليمنية، صنعاء، ١٩٩٧، ص ص ٢٤٤-٢٤٥.

مجموعة مؤلفين سوفيت، تاريخ اليمن المعاصر ١٩١٧-١٩٨٢، ترجمة محمد علي البحر، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٩.

محمد أحمد علي المخلافي، "حرية الرأي والتعبير عنه"، في: حقوقنا، العدد ١، مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان، تعز، ١٩٩٩.

وزارة التأمينات والشؤون الاجتماعية، التقرير الوطني حول متابعة تنفيذ مقررات مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية (كوبنهاجن ١٩٩٥م + ٥ سنوات)، صنعاء، ٢٠٠٠.

وزارة التخطيط والتنمية، الخطة الخمسية الأولى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية (١٩٩٦-٢٠٠٠)، اليمن.

وزارة الخارجية الأمريكية، تقرير عن وضع حقوق الإنسان في اليمن للعام ١٩٩٧، كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ص ٤.

المرفق

النوع الاجتماعي والمواطنة ودور المنظمات غير الحكومية في بلدان
الإسكوا المتأثرة بالنزاعات: دراسة حالة اليمن

نموذج الاستمارة

رقم الاستمارة:
مقر المنظمة:
اسم المنظمة:
اسم مقدم البيانات:
وظيفته في المنظمة:
تاريخ تقديم البيانات:

١ - معلومات عامة عن المنظمة:

- ١-١ سنة التأسيس:
٢-١ مقر المنظمة: مدينة صنعاء ☐ مدينة عدن ☐
٣-١ هل المنظمة: مقر رئيسي ☐ فرع ☐
٤-١ عدد فروع المنظمة إن وجدت:
٥-١ المنظمة مصرح لها من: وزارة التأمينات ☐ وزارة الثقافة ☐
وزارة الصحة ☐ وزارة التربية والتعليم ☐
أخرى تذكر
٦-١ هل المنظمة عضو في: شبكة محلية ☐ اتحاد محلي ☐
شبكة إقليمية ☐ اتحاد إقليمي ☐
شبكة دولية ☐ اتحاد دولي ☐
ليست عضواً في أي شبكة أو منظمة محلية أو دولية

٢ - معلومات حول البنية المؤسسية للمنظمة:

- ١-٢ هل باب العضوية في المنظمة مفتوح ☐ مغلق ☐
٢-٢ ما هي الهيئات التي تتكون منها المنظمة وكم عددها وكيف يتوزع أعضاؤها بين الجنسين في كل هيئة؟

الهيئات	يوجد (✓)	لا يوجد (X)	عدد الأعضاء		
			ذكور	إناث	كلا الجنسين
جمعية عمومية					
هيئة إدارية					
مجلس أمناء					
هيئة استشارية					
مجلس إدارة					
لجنة فنية					
لجنة تخطيط					

- ٣-٢ كم عدد أعضاء الجهاز الإداري للمنظمة من الذكور المتطوعين:
- ٤-٢ كم عدد أعضاء الجهاز الإداري للمنظمة من الذكور العاملين بأجر:
- ٥-٢ كم عدد أعضاء الجهاز الإداري للمنظمة من الإناث المتطوعات:
- ٦-٢ كم عدد أعضاء الجهاز الإداري للمنظمة من الإناث العاملات بأجر:
- ٧-٢ كم مرة جرى انتخاب الهيئة الإدارية أو مجلس الأمناء منذ تأسست المنظمة:

٨-٢ كم رئيساً للهيئة الإدارية أو أميناً عاماً أو رئيساً لمجلس الأمناء تعاقبوا منذ تأسيس المنظمة:

- ٩-٢ ما هي مصادر تمويل تبرعات محلية ☐ تبرعات حكومية ☐ المنظمة:

- اشترابات أعضاء ☐ دعم حكومي ☐
- منظمات غير حكومية ☐ منظمات غير حكومية ☐
- أجنبية ☐ منظمات دولية ☐
- سفارات دول أجنبية ☐

أخرى تذكر:

١٠-٢ هل تؤثر بعض مصادر التمويل على استقلالية المنظمة:

- نعم: ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ١١-٢.

١١-٢ ما هي أشكال التأثير التي تمارسها بعض مصادر التمويل على استقلالية المنظمة:

سفارات أجنبية	منظمات دولية	منظمات غير حكومية أجنبية	منظمات غير حكومية محلية	الدعم الحكومي	أشكال التأثير على استقلالية المنظمة
					التأثير على توجهات المنظمة
					التأثير على سياسة المنظمة
					اشتراط توجيه التمويل لصالح فئات معينة
					اشتراط توجيه التمويل لصالح مشروعات معينة
					الإشراف على تنفيذ المشروعات

١٢-٢ كيف تحدد البرامج والأنشطة التي تقوم بها المنظمة؟

- | | | | |
|--------------------------|-------------------------|--------------------------|-----------------------------------|
| <input type="checkbox"/> | خطط سنوية | <input type="checkbox"/> | خطط فصلية |
| <input type="checkbox"/> | دراسات جدوى اجتماعية | <input type="checkbox"/> | مشاورات بين أعضاء الهيئة القيادية |
| <input type="checkbox"/> | حسب رغبة الجهات الممولة | <input type="checkbox"/> | طلب الفئات المستفيدة |
| <input type="checkbox"/> | محددة في النظام الأساسي | | |

أخرى تذكر:

١٣-٢ هل تقوم المنظمة بإعداد تقارير سنوية عن نشاطها:

- ☐ نعم ☐ لا

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ٣.

١٤-٢ ما الهدف من اعداد التقارير السنوية؟

- | | | | |
|--------------------------|---------------------------------------|--------------------------|-------------------------------------|
| <input type="checkbox"/> | حسب طلب الوزارة المختصة | <input type="checkbox"/> | لتقديمها إلى الجمعية العمومية |
| <input type="checkbox"/> | لإقناع الممولين بجدية المنظمة | <input type="checkbox"/> | تبادل المعلومات مع المنظمات الأخرى |
| <input type="checkbox"/> | للاستفادة بها في وضع الخطط المستقبلية | <input type="checkbox"/> | نقل الخبرة للهيئات القيادية القادمة |

أخرى تذكر:

٣- أهداف المنظمة ومجالات نشاطها

٣-١ ما هي أهداف المنظمة؟

<input type="checkbox"/>	التوعية الثقافية	<input type="checkbox"/>	توسيع المشاركة السياسية
<input type="checkbox"/>	الدفاع عن الحقوق والحريات	<input type="checkbox"/>	تكريس مبدأ المواطنة
<input type="checkbox"/>	تمكين الفئات المهمشة	<input type="checkbox"/>	النفع العام
<input type="checkbox"/>	دمج قضايا النوع الاجتماعي	<input type="checkbox"/>	تحسين أوضاع المرأة
<input type="checkbox"/>	رعاية الفئات الخاصة	<input type="checkbox"/>	بناء قدرات الفقراء
<input type="checkbox"/>	نشر ثقافة المجتمع المدني	<input type="checkbox"/>	تعزيز الديمقراطية
<input type="checkbox"/>	التخفيف من تحيز الأسواق	<input type="checkbox"/>	تعزيز مؤسسات الدولة

أخرى تذكر:

٣-٢ ما هي الأساليب التي تمارسها المنظمة لتحقيق أهدافها؟

<input type="checkbox"/>	المصنقات	<input type="checkbox"/>	التوعية من خلال الإذاعة والتلفزيون
<input type="checkbox"/>	عقد الندوات	<input type="checkbox"/>	لقاءات مباشرة مع الجمهور
<input type="checkbox"/>	إقامة معسكرات	<input type="checkbox"/>	نشر الكتب والدراسات
<input type="checkbox"/>	دورات تدريبية	<input type="checkbox"/>	إصدار الصحف والمجلات المتخصصة
<input type="checkbox"/>	خدمات اجتماعية	<input type="checkbox"/>	تبادل المعلومات

أخرى تذكر:

٣-٣ ما هي الفئات المستفيدة من نشاط المنظمة:

<input type="checkbox"/>	المسنون	<input type="checkbox"/>	الشباب	<input type="checkbox"/>	الأطفال	<input type="checkbox"/>	النساء
<input type="checkbox"/>	الأيتام	<input type="checkbox"/>	الفقراء	<input type="checkbox"/>	المهمشون	<input type="checkbox"/>	المعوقون
<input type="checkbox"/>	الرجال	<input type="checkbox"/>	الرجال والنساء	<input type="checkbox"/>	السجناء	<input type="checkbox"/>	الطلاب

أخرى تذكر:

٣-٤ ما هو النطاق الجغرافي لنشاط المنظمة؟

<input type="checkbox"/>	محافظة	<input type="checkbox"/>	مديرية	<input type="checkbox"/>	قرية	<input type="checkbox"/>	مدينة
						<input type="checkbox"/>	الدولة ككل

٣-٥ ما هي طبيعة المشروع الأكبر الذي نفذته المنظمة خلال عام ٢٠٠٠؟

<input type="checkbox"/>	خيري	<input type="checkbox"/>	رعائي	<input type="checkbox"/>	صحي	<input type="checkbox"/>	تعليمي	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	تنقيفي	<input type="checkbox"/>	توعوي	<input type="checkbox"/>	دفاعي	<input type="checkbox"/>	إقراضي	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	تدريبي	<input type="checkbox"/>	تأهيلي	<input type="checkbox"/>	خدمي	<input type="checkbox"/>	إسكان	<input type="checkbox"/>

٣-٦ كم تكلفة المشروع الأكبر الذي نفذته المنظمة خلال عام ٢٠٠٠ ؟.....ريال.

٣-٧ ما هو مصدر تمويل المشروع الأكبر الذي نفذته المنظمة خلال عام ٢٠٠٠ ؟

<input type="checkbox"/>	حكومي	<input type="checkbox"/>	ذاتي	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	تبرعات	<input type="checkbox"/>	منظمة غير حكومية محلية	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	منظمة غير حكومية أجنبية	<input type="checkbox"/>	منظمة دولية	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	سفارة أجنبية	<input type="checkbox"/>		

أخرى تذكر:

٣-٨ كم عدد المستفيدين من المشروع الأكبر الذي نفذته المنظمة خلال عام ٢٠٠٠ ؟

<input type="checkbox"/>	ذكور
<input type="checkbox"/>	إناث
<input type="checkbox"/>	كلا الجنسين

٤- دور المنظمة في تكريس مبدأ المواطنة ودمج قضايا النوع الاجتماعي:

٤-١ ما هو الحقل الذي يحظى بالأولوية في برامج منظماتكم؟

<input type="checkbox"/>	حقوق المواطنة	<input type="checkbox"/>	واجبات المواطنة	<input type="checkbox"/>	المجالات كافة	<input type="checkbox"/>
<input type="checkbox"/>	المناصرة	<input type="checkbox"/>	بناء القدرات	<input type="checkbox"/>		

٢-٤ ما هي الفئة الأكثر انتقاصاً من حقوقها في المواطنة المتساوية؟ رتبها حسب أهميتها؟
(أكتب أرقاماً في المربعات حسب أهمية كل فئة)

☐ المهمشون

☐ المولدون (أبناء الزوج اليمني من زوجة أجنبية)

☐ المتجنسون

☐ اليمنيات المتزوجات من أجانب

☐ النساء اليمنيات عامة

☐ الفقراء

٣-٤ ما هي القطاعات السكانية الأكثر انتقاصاً من حقوقها في المواطنة؟

☐ سكان الريف ☐ سكان المدن ☐ كلاهما على حد سواء ☐

٤-٤ ما هي العوامل ذات الأولوية في غياب المساواة بين المواطنين (رتبها حسب أهميتها):

☐ جمود التركيب الاجتماعي ☐ شدة البناء القبلي

☐ غياب مبدأ المساواة ☐ حداثة التجربة الديمقراطية

☐ تدني مستويات الوعي والتعليم ☐ قصور الأجهزة القضائية

٥-٤ ما هي استراتيجية المنظمة في مجال تمكين النساء من الحصول على حقوق المواطنة المتساوية؟

☐ إقناع الرجال بتقبل حق المرأة في المواطنة المتساوية

☐ مطالبة الدولة بمنح المرأة مزيد من الحقوق

☐ تشجيع المرأة على الانخراط في الحياة الاجتماعية /السياسية /الاقتصادية

☐ معالجة قضايا المرأة في إطار اجتماعي يهدف إلى تطوير المرأة والرجل معا

أخرى تذكر:

٦-٤ ما هي أسباب تدني عضوية المرأة في الأحزاب السياسية؟

- ☐ عدم قدرة الأحزاب على اجتذاب المرأة للانضمام إليها
- ☐ عدم تبني الأحزاب السياسية اليمنية لقضايا المرأة
- ☐ تفضيل المرأة المشاركة في الجمعيات غير الحكومية
- ☐ تدني وعي المرأة بحقوقها السياسية
- ☐ لأن النساء يولين المشاركة الاقتصادية أولوية على المشاركة السياسية
- ☐ عدم اهتمام المرأة بالمشاركة السياسية
- ☐ تبني بعض الأحزاب توجهات للحد من مشاركة المرأة

أخرى تذكر:

٧-٤ في الانتخابات التشريعية التي شهدتها اليمن عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٧ لم تقز بعضوية مجلس النواب غير امرأتين في كل دورة انتخابية. ما هو السبب من وجهة نظركم؟

- ☐ عدم ترشيح الأحزاب للنساء بسبب عدم الثقة بقدرات المرأة
- ☐ ضغط الأسرة على النساء ومنعهن من الترشيح
- ☐ عدم ثقة الناخبين بقدرات المرأة
- ☐ عدم قدرة النساء على إدارة حملاتهن الانتخابية
- ☐ لأن النساء ينظرن إلى السياسة باعتبارها شأنًا من اختصاص الرجل

أخرى تذكر:

٨-٤ ما هي أوجه الدعم التي تقدمونها بهدف رفع مستوى المشاركة السياسية للمرأة؟

- | | |
|---|--|
| <input type="checkbox"/> تمويل الحملات الانتخابية | <input type="checkbox"/> إدارة الحملات الانتخابية |
| <input type="checkbox"/> تخطيط الحملات الانتخابية | <input type="checkbox"/> تنفيذ الحملات الانتخابية |
| <input type="checkbox"/> وضع البرامج الانتخابية | <input type="checkbox"/> مساعدتهن في إتمام إجراءات الترشيح |
| <input type="checkbox"/> توعية الرأي العام لتقبل المرشحات | <input type="checkbox"/> |

أخرى تذكر:

٩-٤ ما هي أهم أشكال الدعم التي توفرونها للمرأة بهدف زيادة مشاركتها الاقتصادية؟

- | | | | | | | |
|--------------------------|------------|--------------------------|---------------|--------------------------|---------------|--------------------------|
| <input type="checkbox"/> | قروض صغيرة | <input type="checkbox"/> | تدريب | <input type="checkbox"/> | توفير فرص عمل | <input type="checkbox"/> |
| <input type="checkbox"/> | توعية | <input type="checkbox"/> | مهارات إدارية | <input type="checkbox"/> | دراسات جدوى | <input type="checkbox"/> |

أخرى تذكر:

١٠-٤ أي فئات النساء تحتل أولوية في برامج المنظمة؟

- | | | | | | | |
|--------------------------|----------|--------------------------|----------|--------------------------|----------|--------------------------|
| <input type="checkbox"/> | الفقيرات | <input type="checkbox"/> | الريفيات | <input type="checkbox"/> | المهمشات | <input type="checkbox"/> |
| <input type="checkbox"/> | السجينات | <input type="checkbox"/> | المطلقات | <input type="checkbox"/> | الأرامل | <input type="checkbox"/> |
| <input type="checkbox"/> | المعنفات | <input type="checkbox"/> | المعوقات | <input type="checkbox"/> | المسنات | <input type="checkbox"/> |

أخرى تذكر:

١١-٤ ما هي المؤسسات التي توجهون إليها أنشطتكم للتوعية بحقوق المرأة؟

- | | | | | | |
|--------------------------|-------------------|--------------------------|-----------------------|--------------------------|-------------|
| <input type="checkbox"/> | المنظمات الحكومية | <input type="checkbox"/> | المنظمات غير الحكومية | <input type="checkbox"/> | الأحزاب |
| <input type="checkbox"/> | المدارس | <input type="checkbox"/> | الجامعات | <input type="checkbox"/> | مرافق العمل |

أخرى تذكر:

١٢-٤ هل سبق أن قيمتم برامجكم المتعلقة بحقوق المرأة؟

- | | | | |
|--------------------------|-----|--------------------------|----|
| <input type="checkbox"/> | نعم | <input type="checkbox"/> | لا |
|--------------------------|-----|--------------------------|----|

١٤-٤ في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى الإجابة عن السؤال

١٣-٤ ما هو السبب في عدم تقييم البرامج؟

- | | |
|--------------------------|---|
| <input type="checkbox"/> | نقص الكفاءات الفنية والإدارية |
| <input type="checkbox"/> | لأننا نعتقد أن أي نشاط في هذا المجال مفيد بغض النظر عن نتائجه |

أخرى تذكر:

١٤-٤ ما هي نتائج تقييمكم لبرامجكم المتعلقة بحقوق المرأة؟

- | | | | |
|--------------------------|---------|--------------------------|-------|
| <input type="checkbox"/> | إيجابية | <input type="checkbox"/> | سلبية |
|--------------------------|---------|--------------------------|-------|

١٥-٤ هل هناك قصور في الأطر القانونية المنظمة لحقوق المواطنة المتساوية في اليمن؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ١٧-٤.

١٦-٤ هل القصور القانوني يتعلق بحقوق:

النساء ☐ الرجال ☐ النساء والرجال معاً ☐
أقليات ثقافية ☐ أقليات دينية ☐

أخرى تذكر:

١٧-٤ ما هي أشكال مساهمتكم في إصلاح الأطر القانونية المنظمة لحقوق المواطنة؟

مناقشتها مع الحكومة ☐ عقد ندوات لمناقشتها مع الجمهور ☐
الكتابة في الصحف ☐ مرافق العمل ☐

أخرى تذكر:

١٨-٤ هل شاركت المنظمة في مراقبة الانتخابات السابقة؟

نعم ☐ لا ☐

١٩-٤ هل شاركت المنظمة في دعم بعض المرشحين الذكور؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ٢١-٤.

٢٠-٤ إلى أي الفئات ينتمون؟

مولدون ☐ مهمشون ☐

أخرى تذكر:

٢١-٤ ما هي الأنشطة التي تمثل أولوية بالنسبة لكم في مجال ترسيخ مبدأ المواطنة.

نشر ثقافة حقوق المواطنة ☐

الدفاع عن/ومناصرة الأفراد الذين تنتهك حقوق مواطنهم ☐

أخرى تذكر:

٢٢-٤ أي الأنشطة تمثل الأولوية في برامج المنظمة؟

المتعلقة بحقوق المواطنة عموماً ☐

المتعلقة بدمج النوع الاجتماعي في خطط وبرامج التنمية ☐

أخرى تذكر:

٢٣-٤ هل سبق لمنظمتكم أن مارست أنشطة هادفة إلى نزاهة الانتخابات؟

نعم ☐ لا ☐

في حالة الإجابة بنعم استمر في الإجابة عن الأسئلة التالية، وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ٢٦-٤.

٢٤-٤ ما هي هذه الانتخابات؟

الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٣ ☐ الانتخابات البرلمانية عام ١٩٩٧ ☐

الانتخابات الرئاسية عام ١٩٩٧ ☐ الانتخابات المحلية ٢٠٠١ ☐

٢٥-٤ ما هي طبيعة الأنشطة التي مارستها منظمتكم من أجل نزاهة الانتخابات؟

مراقبة ☐ تنقية جداول الناخبين ☐

أنشطة إعلامية ☐ دعم مقدمي الطعون قانوناً ☐

أخرى تذكر:

٢٦-٤ أي الدورتين الانتخابيتين البرلمانيتين كانت أكثر نزاهة؟

الانتخابات البرلمانية لعام ١٩٩٣ ☐ الانتخابات البرلمانية لعام ١٩٩٧ ☐

في حالة الاختيار الأول استمر وفي حالة الاختيار الثاني انتقل إلى السؤال ٢٨-٤.

٢٧-٤ إذا كانت انتخابات ١٩٩٣ هي الأكثر نزاهة، ما هو السبب؟

- ☐ رقابة دولية
- ☐ توازن سياسي بين الأحزاب المتنافسة
- ☐ إقبال المواطنين على أول انتخابات برلمانية بعد الوحدة
- ☐ فعالية منظمات المجتمع المدني في مراقبة الانتخابات
- ☐ لأن جداول الناخبين كانت حديثة ولم يستطع أحد التلاعب بها

أخرى تذكر:

٢٨-٤ إذا كانت انتخابات ١٩٩٧ هي الأكثر نزاهة، ما هو السبب؟

- ☐ حالة الاستقرار السياسي بعد الحرب
- ☐ خفة حدة التنافس الناجم عن عدم اشتراك الحزب الاشتراكي
- ☐ اكتساب الناخبين للخبرة التي كانت تنقصهم عام ٩٣
- ☐ توحيد الإرادة السياسية بعد حرب ١٩٩٤

أخرى تذكر:

٢٩-٤ هل تأثرت التجربة الديمقراطية اليمنية بالصراع السياسي والعسكري الذي شهدته اليمن؟

- ☐ نعم ☐ لا

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ٣١-٤.

٣٠-٤ أي الحقوق تأثرت؟

- ☐ حرية التعبير ☐ حرية تكوين الجمعيات
- ☐ حرية العمل السياسي ☐ المشاركة السياسية
- ☐ تراجع مستوى مشاركة المرأة في الحياة السياسية ☐ تراجع مستوى مشاركة المرأة في الحياة العامة

أخرى تذكر:

٣١-٤ ما هو تقييمكم لأوضاع حرية التعبير في اليمن؟

- ☐ مواكبة للتحول الديمقراطي
☐ أكثر تقدماً من الإجراءات الديمقراطية الأخرى
☐ متخلفة عن الإجراءات الديمقراطية الأخرى

أخرى تذكر:

٣٢-٤ تتسم المعلومات التي تقدمها المنظمات الحكومية أحياناً بالطابع الدعائي فهل تنشط منظمكم في تقديم المعلومات البديلة؟

- ☐ نعم ☐ لا

في حالة الإجابة بنعم استمر في الأسئلة وفي حالة الإجابة بلا انتقل إلى السؤال ٣٥-٤.

٣٣-٤ عبر أي الوسائل تقدمون المعلومات البديلة:

- | | |
|----------------------------------|---------------------------------|
| <input type="checkbox"/> صحافة | <input type="checkbox"/> كتيبات |
| <input type="checkbox"/> تقارير | <input type="checkbox"/> ملصقات |
| <input type="checkbox"/> مطويات | <input type="checkbox"/> ندوات |
| <input type="checkbox"/> محاضرات | |

أخرى تذكر:

٣٤-٤ ما هو الجمهور المستهدف من المعلومات البديلة:

- ☐ الرجال ☐ النساء ☐ الرجال والنساء

٥- علاقة المنظمة بالدولة

١-٥ ما هي طبيعة علاقة المنظمة بالدولة؟

- ☐ تعاون ☐ تنافس ☐ عادية

☐ مساعدة الدولة في تقديم الخدمات الاجتماعية

في حالة التعاون استمر في الأسئلة، في حالة الصراع انتقل إلى ٥-٤ وفي حالة العلاقة العادية انتقل إلى السؤال ١-٦

٢-٥ في حالة التعاون من الطرف الذي يسعى إلى التعاون؟

المنظمة ☐ الدولة ☐ الطرفان ☐

٣-٥ ما هي طبيعة هذا التعاون؟

- ☐ استجابة الدولة للقضايا التي تثيرها المنظمة
- ☐ تقديم الدولة للبيانات التي تطلبها المنظمة
- ☐ حصول المنظمة على دعم مالي من الدولة
- ☐ إقامة أنشطة مشتركة
- ☐ نشر تقارير المنظمة عبر وسائل الإعلام الحكومية
- ☐ استعانة الدولة بالمنظمة في تنفيذ الدراسات
- ☐ تبادل المعلومات
- ☐ تبادل التدريب

أخرى تذكر:

لمن أجب على السؤال ٣-٥ انتقل إلى السؤال ١-٦ ولمن لم يجب السؤال ٤-٥.

٤-٥ في حالة الصراع، ما هو السبب؟

- ☐ محاولة الدولة فرض توجهاتها على المنظمة
- ☐ الخلاف حول قضايا حقوق الإنسان
- ☐ الخلاف حول علاقة المنظمة بالمنظمات الأجنبية

أخرى تذكر:

٦- طبيعة العلاقة بين منظمات المجتمع المدني

١-٦ هل ترتبط منظماتكم بعلاقة تعاون مع المنظمات غير الحكومية التي تنشط في مجالات حقوق المواطنة والنوع الاجتماعي؟

نعم ☐ لا ☐